الأمم المتحدة S/PV.6005

مؤقت



الجلسة ٥٠٠٦

الأربعاء، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/١٥ نيويورك

الرئيس:	السيد تشانغ يسوي (الصين)	(الصين)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	لسيد شركن
	إندونيسيا	لسيد ناتاليغاوا
	إيطاليا السيد ترزي دي سانت آغ	لسيد ترزي دي سانت آغاتا
	بلجيكا	لسيد بل
	بنما السيد سويسكم	لسيد سويسكم
	بوركينا فاسو	لسيد تيندربيوغو
	الجماهيرية العربية الليبية	لسيد الدباشي
	جنوب أفريقيا	لسيد كومالو
	فرنسا	لسيد ريبير
	فييت نام	لسيد لي لونغ منه
	كرواتيا	لسيد فيلوفيتش
	كوستاريكا	لسيد وايسليدر
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية السيدة بيرس	لسيدة بيرس
	الولايات المتحدة الأمريكية السيد خليل زاد	لسید خلیل زاد

جدول الأعمال

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2008/622) رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة (S/2008/655)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية مجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim .Reporting Service, Room C-154A

افتتحت الجلسة الساعة ٥١٠/١.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

المرأة والسلام والأمن

تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2008/622)

رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة (8/2008/655)

الرئيس (تكلم بالصينية): أود أن ابلغ أعضاء المحلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي الأرجنتين وأستراليا وإسرائيل وأفغانستان وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأوغندا وأيرلندا وأيسلندا والبرتغال وبنغلاديش وبيلاروس وجمهورية كوريا ورواندا وسوازيلند والسويد وسويسرا وشيلي وغانا والفلبين وفنلندا وكازاخستان وكندا وكولومبيا والكونغو وكينيا وليختنشتاين والمغرب والمكسيك وميانمار والنرويج والنمسا واليابان، يطلبون فيها دعوهم إلى الاشتراك في النظر التي تتضمن تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن. أود في البند المدرج في حدول أعمال المجلس. وحريا على أيضا أن أسترعي الانتباه إلى الوثيقة 8/2008/655، التي الممارسة المتبعة، أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة أولئك الممثلين تتـضمن رسـالة مؤرخـة ١٥ تـشرين الأول/أكتـوبر ٢٠٠٨ إلى الاشتراك في النظر في البند بدون حق التصويت، وفقا موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام المتحدة، يحيل بما ورقة مفاهيمية حول موضوع هذه الجلسة. الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالمسينية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات الجلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من

نظامه الداخلي المؤقت إلى السيدة راشيل مايانجا، المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالشؤون الجنسانية والنهوض بالمرأة؛ والسيد ألان لوروي، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام؛ والسيدة إينيس ألبردي، المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المحلس السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيدة سارا تيلور، منسقة الفريق العامل التابع للمنظمات غير الحكومية المعنى بالمرأة والسلام والأمن.

لعدم و جود اعتراض، تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في حدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المحلس الوثيقة 8/2008/622،

أعطى الكلمة الآن للمستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالـشؤون الجنـسانية والنـهوض بـالمرأة، الـسيدة راشيل مايانجا.

السيدة مايانجا (تكلمت بالانكليزية): يشرفني أن أتولى عرض تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2008/622). وأرحب بالقيادة التي أبدها جمهورية الصين الشعبية في عقد هذه المناقشة المواضيعية المفتوحة حلال

رئاستها للمجلس، وهي دليل على التزامها نحو المساواة بين الجنسين والمشاركة الكاملة للنساء في جميع عمليات السلام. وأود أن أشكر كم، سيدي الرئيس، على إتاحة هذه الفرصة لى لمخاطبة المحلس بـشأن الموضوع الجـوهري للمـشاركة المتساوية للنساء وانخراطهن الكامل في جميع الجهود الرامية إلى صون السلام والأمن وتعزيزهما.

ويقدم التقرير المعروض على المحلس (S/2008/622) تقييما للتقدم المحرز والتحديات اليي تواجمه تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والتدابير التي اتخذها الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمحتمع المدني، يما في ذلك أفضل الممارسات، بغية تحسين قدرات الدول الأعضاء.

و خلال الأعوام الماضية، أُحرز بعض التقدم الهام في تعميم منظور جنساني في الهيكل الشامل للسلام والأمن، مما جعله أكثر مراعاة لاحتياجات النساء وشواغلهن. وتناول المحلس جوانب عديدة للنساء والسلام في مداولاته ومناقشاته المواضيعية بشأن حالات الصراع الخاصة بكل بلد والمدرجة في جدول أعمال المحلس. وأشار اتخاذ القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) في وقت سابق هذا العام إلى مرحلة تبذل لصون وتعزيز السلام والأمن. حديدة في مكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح. واعترف المحلس بأن العنف الجنسي مشكلة أمنية وتتطلب استجابة منتظمة.

> وأشيد بالمحلس على جهوده في إنهاء العنف الجنسي. وعلينا أن نحافظ وأن نببني على الرخم الذي أنشأه القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)؛ وقرارا الجمعية العامة ١٣٣/٦٢ بـشأن القـضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة و ١٣٤/٦٢ بـشأن القـضاء علـي الاغتـصاب وغـيره مـن أشكال العنف الجنسي؛ وحملة الأمين العام المعنونة فلنتحد لإنهاء العنف ضد المرأة، التي أطلقت في ٢٥ شباط/فبراير

٢٠٠٨؛ والعديد من المبادرات الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة.

وقد تحققت مكاسب لا جدال فيها في كثير من مجالات العمل العريضة المحددة في القرار، وهيي الوعي بأهمية المساواة بين الجنسين، ووضع خطط عمل وطنية، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وبناء القدرات، وتقديم الدعم لزيادة مشاركة المرأة في صنع القرار وعملية بناء الدولة، بما في ذلك مشاركتها في الانتخابات والحكم. وتحققت مكاسب كبيرة في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في محالي حفظ السلام وتقديم المساعدات الإنسانية.

ويجري إيلاء مزيد من الاهتمام للمساواة بين الجنسين في بناء السلام. وقد نشط المحتمع المدني في عملية التنفيذ على الصعيد الوطني، ومساءلة الحكومات وبث دينامية جديدة في المحتمعات. بيد أنه ما زالت توجد فجوة ملحوظة بين السياسات وتنفيذ القرار، وبخاصة على الصعيد الوطني. والطريق أمامنا طويل لضمان مشاركة المرأة على قدم المساواة وانخراطها بشكل كامل في جميع الجهود التي

فلم تقم بإعداد خطط عمل وطنية محددة لتنفيذ القرار ۱۳۲٥ (۲۰۰۰) سوى عشر دول أعضاء، وتعكف خمس دول أحرى على إعداد هذه الخطط. ولا بد من إحداث زيادة كبيرة في قدرة منظومة الأمم المتحدة على تزويد الدول الأعضاء بالدعم المتسق والآبي والمتناسب مع الطلب.

ويتضمن التقرير (S/2008/622) عددا من التوصيات ذات التوجه الإجرائي الرامية إلى سد تلك الفجوات، والتي تدعو لمزيد من مراعاة الفوارق بين الجنسين في محال منع نشوب الصراعات والإنذار المبكر بما، وتعزيز التركيز على وسائل منع العنف الجنسي أو الردع عن ارتكابه، وإيفاد

بعثات من المجلس لتقييم الحالات التي يستخدم فيها العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب، والنظر في فرض حزاءات محددة الهدف على من يرتكب العنف الجنسي من الأشخاص أو من أطراف الصراع على نطاق واسع أو على نحو منهجي.

ويوصي التقرير أيضا بتعزيز ولايات عمليات حفظ السلام المتعلقة بمنع ارتكاب العنف الجنسي في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراعات، وتزويد عمليات حفظ السلام بالموارد الملائمة، وزيادة التعميم المنهجي لمراعاة المنظور الجنساني في محال إصلاح قطاع الأمن وسيادة القانون، وزيادة الاستعانة باحتماعات صيغة آريا.

واسمحوا لي بإبداء بضع ملاحظات على مشاركة المرأة على قدم المساواة وانخراطها الكامل في جميع الجهود المبدولة لصون السلام والأمن وتعزيزهما، على النحو الذي يفرضه القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فالنساء أكثر الفئات تأثرا بالصراع المسلح وحالات ما بعد انتهاء الصراع. وهن يكابدن الحرب والصراع بطرق مختلفة عن الرجال؛ كضحايا للاغتصاب والاتجار والاسترقاق الجنسي والبغاء القسري، وكذلك، في بعض الحالات، كمرتكبات للعنف ومشاركات في الصراع.

ولكنهن أيضا يمثلن قوة دافعة لمنع نشوب الصراعات وإدار هما. وهن صانعات سلام وداعيات للسلام والمصالحة الوطنية. وهن اللواتي تنفر دن بإعالة أسرهن المعيشية وتمثلن الجهة الرئيسة لتقديم الرعاية. والنساء، باستنادهن إلى القيم المشتركة للأمن، يتضافرن بشأن شواغل مشتركة، كتوفير الآبار والمدارس، وصحة المجتمع، وتغذية الأطفال وكبار السن ورعايتهم. وهن تشتركن في برامج بناء الثقة بين المساع، وتقمن بدور رئيسي في تعزيز المصالحة، سواء خلال الصراع أو بعده.

وتقوم شبكات المرأة بحشد النساء عبر الأحزاب المختلفة، كما تتمكن أحيانا من بناء توافق في الآراء حول مقترحات السلام. والنساء من أقوى مناصري الشفافية والمساءلة في الحكم. وعلاوة على ذلك، تقوم النساء بدرجة متزايدة بتكوين الائتلافات الوطنية والشبكات الدولية من أحل السلام والديمقراطية، باعتبارها لبنات لبناء السلام المستدام والمساواة بين الجنسين.

غير أن النساء بالرغم من إنجازاتمن ما زلن تعانين التهميش والإهمال. وكيف يمكن لنا أن نسخر القوة الكاملة للمرأة كعامل فاعل في مجال السلام والأمن؟ يمكن عمل ذلك، أولا، بزيادة تمثيل المرأة على المستويات العليا لصنع القرار، وثانيا، بالقضاء على العنف القائم على نوع الجنس ضد المرأة. وكما جاء في تقرير الأمين العام بوضوح:

"وعندما تلبى الحاجة الأساسية إلى كفالة الأمن الشخصي يستطيع المرء أن يبدأ في النظر في المساركة في الحياة العامة..." (\$\$\\$2008/622\$) الفقرة ٥)

ثالثا، ولعل هذا هو الأهم، يمكن تسخير تلك القوة بالخروج من دائرة نموذج السلام القديم الذي عهدناه لنجعل عملية السلام أكثر خضوعا للمساءلة وأكثر شمولا للمرأة واهتماماتها. فنحن لا يمكننا أن نتحمل بقاء أكثر من نصف سكان العالم مستبعدين من استراتيجيات السلام والأمن. ويقتضي استخدام تلك الموارد تحولا جوهريا في تفكيرنا. فلا بد أن يصبح عدم إشراك المرأة بشكل متكامل في جميع مراحل عمليات السلام وإعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع أمرا لا يمكن تصوره.

ومن واحبنا، بل من التزاماتنا تجاه ملايين النساء في مناطق الصراع أن نغتنم الفرصة التي يتيحها قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) للبدء فيما قد يعد واحدا من أكثر النُهُج

ألا وهو النهج الشامل المبنى على قيم الشمول وعلى المساواة المجتمع مصلحة متساوية في حماية ثمار السلام. بين الجنسين.

> الرئيس (تكلم بالصينية): أشكر السيدة مايانجا على بيانها. وأعطى الكلمة الآن للسيد ألان لي روي، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

السيد لي روي (تكلم بالفرنسية): يـشرفني كـثيرا أيضا أن أخاطب المجلس لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وليس من قبيل المبالغة القول بأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، في السنوات الثماني التي مرت منذ اتخاذه، قد غير الطريقة التي ندير بها عمليات حفظ السلام. فنحن نعمل، بدءا من عمليات التخطيط التي نضطلع ها إلى المبادئ التي نهتدي ها في التنمية والتدريب والتوظيف (تكلم بالانكليزية) ووضع أولويات العمليات، على كفالة منح القضايا الجنسانية القائمة في تلك المحالات الاعتبار والأولوية الواجبين. وعلاوة على ذلك، فإن القرار قد حشد النساء في البلدان الخارجة من الصراعات لأجل المطالبة بزيادة مساءلتنا عن الاهتمام بالقيضايا الجنسانية في أثناء المراحل الانتقالية التي تلي انتهاء الصراع.

> فقد سعت النساء، سواء في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو في كوسوفو أو في كوت ديفوار، إلى إرساء قنوات منتظمة للاتصال مع قيادات بعثاتنا. وقد سعينا من جانبنا إلى توحيد الممارسات المتعلقة بإجراء المشاورات المنتظمة فيما بين الجماعات النسائية وقيادات البعثات، وذلك عن طريق قائمة مرجعية صدرت مؤخرا لكبار المديرين، للتـشديد علـي مـسؤوليتهم الشخـصية عـن تنفيـذ القـرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فنحن، بصفتنا من أفراد حفظ السلام، ندرك بالفعل وبكل وضوح أنه لا سبيل إلى نجاح الجهود التي نبذلها لتجنب تجدد الصراعات في البلدان الضعيفة التي تمر

التي تبعث على الأمل في حل الصراعات في القرن الجديد، مرحلة ما بعد الصراع إلا بأن نكفل أن يكون لجميع أفراد

ويصلح موضوع المناقشة المفتوحة هذا العام، وهو "مشاركة المرأة المتكافئة والكاملة في جميع الجهود المبذولة لصون وتعزيز السلم والأمن" للتذكير على نحو رئيسي بأحد المبادئ الأساسية التي يقوم عليها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وهو أن النساء في البلدان الخارجة من الصراع لسن فقط ضحايا للحرب، وإنما هن من عوامل التغيير ولهن إسهامات هائلة يسهمن بما في تحديد أولويات السياسات العامة. وأوضح المداخل إلى دعم مشاركة المرأة في صنع القرار في سياق حفظ السلام هو بالطبع من خلال العملية السياسية ومن خلال إصلاح المؤسسات الأمنية.

وفي الأعوام الأخيرة، قدمنا الدعم لمشاركة المرأة في الانتخابات في عدد من البلدان منها أفغانستان وبوروندي وليبريا ونيبال وهايتي. وفي معظم الحالات، قمنا بتيسير تسجيل عدد غير مسبوق من الناخبات الإناث. كما شهدنا تقدما كبيرا في انتخاب المرأة للمناصب السياسية، سواء على الصعيد المحلى أو الوطني، ولا سيما في الحالات التي نعمل فيها مع الأحزاب السياسية والسلطات الوطنية على اعتماد ضمانات تكفل حصصا دستورية للنساء، كما في أفغانستان وبوروندي ونيبال.

وقد علمتنا تجربتنا من خلال تلك العمليات أنه لا يكفى السماح للمرأة بالتصويت أو الانتخاب للمناصب. فالتحدي الأكبر يتمثل في ضمان بقاء المرأة في المناصب التي تشغل عن طريق الانتخاب وقيامها بالمساعدة في تنفيذ السياسات العامة التي تراعي الفوارق بين الجنسين. وفي تيمور - ليشتى مثلا، تنحّت أربع برلمانيات من مناصبهن في غضون ثلاثة أشهر من انتخابهن عام ٢٠٠٢. ولإيجاد بيئة

مواتية لتمكين النساء من المشاركة السياسية، يجب أن نستثمر، إذن، في توفير الدعم التقني لغير المعتادات منهن على العمل المتعلق بوضع الدستور، والإجراءات السياسية الرسمية، والعمليات التشريعية. ويصدق ذلك القول اليوم على جمهورية الكونغو الديمقراطية مثلما ينطبق على نيبال.

ثانيا، يجب أن ندعم شبكات التواصل والتجمعات الحزبية للنساء اللواتي يشغلن مناصب سياسية، لتمكينهن من تعزيز قاعدة قوتمن في الدفاع عن سن قوانين تراعي الاعتبارات الجنسانية. ففي تيمور - ليشتي مثلا، تدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة تمثيل النساء في جميع الأحزاب لمكافحة الممارسات التمييزية ضد المرأة في المجال السياسي.

ثالثا، يجب أن نوفر الدعم التدريبي للسياسيات ولنظرائهن من الرجال، لكفالة أن يعزز الجميع سن القوانين المتعلقة بالمسائل التي قم المرأة مباشرة. وخلال التحضير للانتخابات في بوروندي عام ٢٠٠٥، قامت الوحدة المعنية بالمسائل الجنسانية لدينا بتيسير دورات للتخطيط الاستراتيجي بين بعض النساء المترشحات لمناصب انتخابية وموظفين من عنصري سيادة القانون وحقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام، بغية دعمهن في تحديد الأولويات لمعالجة المسائل التي تستأثر باهتمام المرأة فعلا على مستويات القواعد الشعبية.

رابعا، بحكم دورنا باعتبارنا واضعي المعايير، يجب علينا، خلال جميع المفاوضات مع السلطات الوطنية، أن نشدد على أهمية مشاركة المرأة. ففي دارفور، حددت المناشدات المتواصلة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور من أحل مشاركة المرأة في عملية السلام مجالا تعبر فيه النساء عن آرائهن، وشجعت جماعات المتمردين والحكومة على إشراك النساء في أفرقتها المعنية

بالمفاوضات. كما أن ممارسة دورنا المتمثل في وضع المعايير يتطلب منا زيادة عدد النساء في المناصب العليا بإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وعلى الصعيد الميداني في بعثات حفظ السلام.

لقد أحرزنا على مدى السنة الماضية بعض التقدم المتواضع في ذلك الصدد. ويعلم المحلس، على مستوى المقر، أن تعيين السيدة سوزان مالكورا في منصب وكيلة الأمين العام للدعم الميداني يسر لنا الحفاظ على التوازن بين الجنسين على أعلى مستويات صنع القرار بشأن حفظ السلام. وعُينت ثلاث نساء جديدات برتبة مد-٢ في العام الماضي: السيدة دونا ماكسفيلد، مديرة مكتب؛ والسيدة إيزومي ناكاميتسو، مديرة شعبة السياسة العامة والتقييم والتدريب؟ والسيدة مارغريت كاري، مديرة شعبة أفريقيا. كما أن أول نائبة مستشار الشرطة لدينا، السيدة آن - ماري أورلي، عُينت مؤخرا في شعبة الشرطة. وعلى الصعيد الميداني، عيَّنا أيضا امرأتين في منصبي نائبتي الممثل الخاص في العام الماضي: وهما السيدة ريما صلاح، في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد؛ والسيدة ليلى الزروقي، في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وهكذا، يصبح العدد الحالي للممثلات الخاصات ونائبات الممثل الخاص في بعثاتنا لحفظ السلام ست نساء.

كما شددت تجربتنا في مجال حفظ السلام على أهمية دعم تطلعات النساء إلى القيادة في الحالات التي تكون فيها لدينا ولاية لدعم إصلاح قطاع الأمن. فنسبة النساء اللواتي وُظفن في قطاع الأمن في هذه البعثات، مثلا، زادت على المتوسط العالمي، الذي يقل حاليا عن ١٠ في المائة. غير أن نسبة النساء في قوة الشرطة في تيمور – ليشتي وسيراليون وليريا وكوسوفو تتراوح بين ١٢ و ٢٠ في المائة.

الدروس المستخلصة من هذا واضحة. أولا، إن جهود الاتصال الموجهة نحو تعزيز توظيف النساء في القطاع الأمين واستخدام تدابير خاصة لسد الفجوات المتعلقة بكفاءتمن، كما كان الحال في ليبريا، أثبتت نجاحها. ثانيا، يمكن لزيادة تمثيل النساء في الشرطة أن يبسر زيادة الاهتمام بالعنف الجنسي والعنف القائم على أساس جنساني، وتعزيز الاستجابات لـه في فترة ما بعد الصراع. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية مثلا، يسهم عمل الرائدة هونورين، ضابطة الشرطة التي تترأس وحدة لحماية النساء والأطفال في جنـوب كيفـو، مـساهمة كـبيرة في جهـود مكافحـة العنـف الجنسي ضد النساء والفتيات. وبالمثل، لاحظنا أن زيادة توظيف النساء في قطاع الشرطة في ليبريا تيسر المزيد من الاهتمام الجاد بجرائم العنف الجنسي، وتساعد على تغيير سلوك الضباط لدى مواجهة هذه الجرائم.

وهذان المثالان يدلان على أن وجود النساء في صفوف الشرطة يمكن أن ييسر لنا القيام باستجابات أفضل للجرائم الخاصة بنوع الجنس في بيئات ما بعد الصراع. ووجود النساء في دارفور، في منصبي رئيسة الأمن ونائبة المفوض في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، يرسل أيضا إشارة إيجابية للنساء المحليات والسلطات الحكومية بـشأن قـدرة المرأة على النجـاح في ممارسة القيادة في وظائف غير تقليدية.

ثالثا، وكما هو الشأن على الساحة السياسية، معلومات عن ذلك في العام المقبل. يتطلب الإبقاء على النساء في المؤسسات الأمنية استثمارا في بناء شبكات الدعم لتمكينهن من مكافحة التمييز، والتحرش الجنسى، والتهميش في وظائف من رتب متدنية. وسعيا من إدارة عمليات حفظ السلام إلى تعزيز ممارسات لمهام الشرطة تراعى الاعتبارات الجنسانية، أصدرت مؤخرا مبادئ توجيهية لشرطة الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام بغية معالجة الشواغل الجنسانية أثناء ما تقدمه من دعم استشاري

وتوجيهي وتدريبي إلى الشرطة المحلية في البلدان الخارجة من الصراع. كما تضافرنا مؤخرا مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع، لوضع توجيهات تساعد حفظة السلام العسكريين، بصورة أفضل، على حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي.

غير أن زيادة عدد أفراد حفظ السلام من الجيش والشرطة للاستجابة على نحو أفضل للأولويات العملية لا تزال تشكل تحديا. ولعكس هذا التوجه، ينبغي أن تقوم البلدان المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة بتعيين أعداد متزايدة من النساء، لا سيما في مناصب مراقبات عسكريات وشرطيات. وسيكفل ذلك الأمر تحسين تواصلنا مع النساء من السكان المحليين في مناطق عملياتنا. كما سيمكّننا من زيادة فعالية استجابتنا للتحديات المتعلقة بنوع الجنس مثل حرائم العنف الجنسي. كما أن حافظات السلام يشكلن قدوات، ويضعن المعايير بالنسبة للنساء المحليات. وقد شهدنا أدلة على ذلك في جميع بعثاتنا.

ونعول على تعاونكم أنتم الدول الأعضاء لنكون قدوة يُحتذي بما. ومن المؤسف أننا لم نعيّن بعد امرأة في منصب قائدة القوة أو نائبة قائد القوة في أي بعثة لحفظ السلام. وأود أن أتحدى الدول الأعضاء أن ترشح نساء لشغل مناصب عسكرية عليا في بعثاتنا، وسأعتز بموافاتكم

(تكلم بالفرنسية)

الدرس الآخر الذي استفدنا منه حتى الآن هو أن استراتيجيتنا لتعزيز الدور الريادي للنساء في عمليات السلام يجب أن تشمل دعم المنظمات النسائية من المحتمع المدني. ويمكن للنساء في المحتمع المدني أن يقدمن مساعدة حاسمة للنساء المنتخبات في مناصب سياسية في النهوض، على نحو

أكثر فعالية، بحقوق المرأة في حالات ما بعد الصراع. ففي جمهورية الكونغو الديمقراطية مثلا، تم تيسير اعتماد قانون بشأن العنف الجنسي عام ٢٠٠٦، إلى حد كبير، من خلال شراكات استراتيجية بين برلمانيات ونساء من المجتمع المدني. وفي ليبريا، كانت النساء من المجتمع المدني حليفات أساسيات في أنشطة التواصل وتعزيز التوعية الرامية إلى زيادة توظيف النساء في الشرطة الوطنية الليبرية.

في الختام، ومن خلال الجهود المبذولة في مجالات وضع السياسات والمبادئ التوجيهية والتدريب، سعينا إلى مساعدة عمليات حفظ السلام بصورة أفضل على تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وخلال العام المقبل، سنولي الأولوية لرصد التنفيذ الفعال لجميع ما أصدرناه من مبادئ توجيهية بشأن نوع الجنس وحفظ السلام، مع مواصلة إعادة النظر أيضا في سياساتنا بغية مراعاة تلك الدروس المستخلصة من تجربتنا في الميدان.

وأخيرا، أود أن أجدد تأكيد كامل التزام إدارة عمليات حفظ السلام بالتعاون مع المجلس الذي يسهر على تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) خلال العام المقبل. وأحث المجلس بشدة على مراعاة مشاركة النساء وإسهامهن في عمليات السلام عندما يتخذ قرارا بشأن ولايات بعثات حفظ السلام، ويقوم بزيارات ميدانية، ويطلب إلى قيادة بعثات حفظ السلام تقديم إحاطات إعلامية، ويستعرض تقارير منتصف المدة من بعثاتنا. إن التزام الأعضاء سيمكننا من تعزيز فرص تبادل الآراء في إطار أوسع نطاقا من هذا اللقاء السنوى الوحيد.

الرئيس (تكلم بالصينية): أشكر السيد لوروي على إحاطته الإعلامية.

أعطى الكلمة الآن للسيدة إينيس ألبيردي، المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.

السيدة البيردي (تكلمت بالانكليزية): أشكركم، سيدي، على تشريفي بدعوتي لمخاطبة مجلس الأمن بشأن مشاركة المرأة في صون السلم والأمن وتعزيزهما. إن التركيز على هذا الموضوع يمكّننا من التشديد على أن انخراط المرأة في بناء السلام لا يبدأ عندما يتوقف القتال.

يجب معالجة المسائل الجنسانية في منع الصراع والوساطة فيه، وفي نشر حفظة السلام، والبعثات المتكاملة، وفي إحلال الاستقرار والتعافي فيما بعد الصراع. وهذا يعني أنه إذا أريد للمرأة أن تشارك بفعالية في توطيد السلام والأمن، فإن بناء السلام المستحيب للجنسانية يجب أن يبدأ من اللحظة الأولى لحل الصراع.

يكتسب هذا الأمر أهمية خاصة في الصراعات التي يُستخدم فيها العنف الجنسي وسيلة حرب. وما لم يكن أمن المرأة هدفا أساسيا لحفظة السلام، وما لم تُعتبر الانتهاكات المنهجية لحقوق المرأة المحور الأساسي للاستجابات القضائية، فإن البذور تُغرس لسلام ناقص، وربما لسلام لا يمكن إدامته. ذلك أنه إذا حرى التسامح مع انتهاكات حقوق المرأة، بالقبول بإفلات المرتكبين من العقاب كأمر واقع، فإن الجهود لاستعادة سيادة القانون ستفقد مصداقيتها.

تحدر الإشارة إلى أن مجلس الأمن اعترف اعتراف اول واضحا بهذه النقطة في القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨). إن ذلك القرار باعترافه بالعنف الجنسي وسيلة حرب، تُستخدم لسحق المعارضة وإخضاع المجتمعات وإسكات المرأة، إنما يوسع نطاق تطبيق القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). فهو يعترف بأنه ليس هناك أمن بدون أمن المرأة. وإذا كان العنف الجنسي مشكلة أمنية، فإنه يتطلب استجابة أمنية منذ اللحظات الأولى لحفظ السلام. ونحن على ثقة بأن تقرير الأمين العام (8/2008/622) عن القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) يطرح خطوات عملية لتعزيز أمن المرأة.

همة مؤسسات أمنية أخرى تربط بين أمن المرأة وبناء السلام. ويسر فرقة العمل المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة أن تكون قد دعمت اجتماعات للرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي هذا الشهر، لتحسين الربط بين القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٨) و ٢٠٠٠)، وتحسين تنفيذهما في بعثات الأمن والشرطة والقضاء الموفدة من الاتحاد الأوروبي.

لا يمكن إرجاء مشاركة المرأة في منع الصراع، والمصالحة المجتمعية واحترام سيادة القانون إلى مرحلة ما بعد الصراع. بل يجب معالجتها منذ البداية. والاستمرار في العمل كالمعتاد لن يجدي نفعا.

أما بقية ملاحظاتي، فإنها تتناول نقاطا تستلزم تغيير ممارسات صنع السلام، وحفظ السلام وبناء السلام المستدام.

في ما يتعلق بصنع السلام، لا يجوز الاستهانة بأثر الحضور الفعلي العلي للمرأة في عمليات السلام. إن فرقة العمل المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في استعرضت مؤخرا أرقاما رسمية حول مشاركة المرأة في عادثات السلام. ومع أن من الصعب الحصول على البيانات، لأن المفاوضات حسّاسة، فقد وجدنا أن المرأة شكلت ما معدله ٧ في المائة من المفاوضين في الاتفاقات الخمس الشاملة، التي توافرت البيانات عنها. وشكلت ٢٤ في المائة من المراقبين الرسميين في عمليات السلام الثلاث الحديثة التي توافرت البيانات عنها. وكان عدد النساء ضئيلا جدا إن وحدن بين المبعوثين والوسطاء والميسرين المعينين.

ليس هذا كل الحكاية طبعا، لأن شبكات سلام المرأة تشارك دائما في المزيد من عمليات السلام على أساس غير رسمي. ومن الأمثلة على ذلك، اللجنة الدولية للمرأة من أجل سلام عادل ودائم بين الإسرائيليين والفلسطينيين، اليت تدعمها فرقة العمل المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي

للمرأة منذ عام ٢٠٠٥. لقد أعدت تلك اللجنة رؤية مشتركة لحل الصراع، ولكنها لا تملك الوسيلة لحقن تلك الرؤية في العملية الرسمية. وهذا يفسر الأهمية البالغة لتنفيذ أكثر قوة لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويسعدنا أن أعضاء اللجنة الدولية للمرأة موجودون هنا اليوم، وألهم سيشاركون في إحاطة إعلامية غير رسمية، يوم الجمعة ١٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، تستضيفها الحكومة البلجيكية.

لكن مشاركة المرأة في عمليات السلام يجب على الله تُترك للمبادرات غير الرسمية على الهوامش. بل يجب على محادثات السلام أن تستوعب تمثيلا متماسكا لشواغل المرأة ومصالحها. كما يجب على المؤسسات الدولية الداعمة لوساطات السلام أن تستقطب حبراء جنسانيين، وتقترح طرائق محددة لإشراك المرأة في محادثات السلام. وفي السنة الماضية، قدمت فرقة العمل المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مستشارا جنسانيا للمبعوث الخاص للأمين العام في أوغندا، لدعم الحساسية الجنسانية في عمل إدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية هناك. وينبغي أن يوحد مستشارون جنسانيون في جميع جهود الوساطة.

إن القادة السياسيين اليوم هم غالبا وسطاء سلام في المستقبل، لذا، فإن تكليف المرأة لتكون وسيطة سلام يعتمد على أعداد النساء اللواتي يشغلن مناصب حكومية. وقد أثبتت تجربة فرقة العمل المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة فعالية تخصيص حصص محددة لتعزيز الأدوار القيادية للمرأة، ولا سيما في رواندا ما بعد الصراع، حيث تشغل النساء، منذ أيلول/سبتمبر، ٥٦ في المائة من مقاعد العضوية في الجمعية الوطنية.

وفي ما يتعلق بحفظ السلام، فإن حاجة المرأة إلى الحماية، أثناء الصراع وبعده، تختلف عن حاجة الرجل، وتتطلب غالبا استجابة حماية حاصة. وفي هذه السنة،

تعاونت فرقة العمل المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مع إدارة عمليات حفظ السلام ومبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع، مدعومة من كندا والمملكة المتحدة، لوضع استجابة مناسبة. وقد طُلب من قادة القوات السابقين ومدراء الشرطة في بعثات حفظ السلام أن يعرِّفوا الأساليب التي تمكنهم من كشف الاعتداءات الوشيكة على المرأة والطفل ومنعها. ولا بد من نظرة جديدة، وتوجيهات وإجراءات وحوافز، وحتى تشكيل قوة ومعدات، لضمان تغيير الممارسات الميدانية. إن فرقة العمل وفريق إدارة عمليات حفظ السلام ومبادرة الأمم المتحدة، يختبرون الآن ميدانيا جردا تحليليا لأفضل الممارسات في حماية المرأة والطفل – وهذه المهمة ستُنجز في الربيع المقبل، لاستخدامها في تدريب أفراد الجيش والشرطة.

إذا لم تُتخذ التدابير لمنع الاستهداف المنهجي الواسع الانتشار للمرأة، فإن ذلك العنف سيمتد إلى أوضاع ما بعد الصراع. ونعلم أن الاعتداءات في بعض السياقات، تتزايد على المرأة بعد الصراع. وإذا لم يستطع بلد ما، أو المحتمع الدولي، منع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه، فإن ذلك سيرفع تكلفة بناء السلام. وإن استقرار التكلفة والمصالحة يتأخران في البلدان التي لا تتوطد فيها سيادة القانون. ويمكن تلافي تلك التكلفة وتأخر السلام الحقيقي بإجراءات حاسمة ومبكرة تضع حدا للإفلات من العقاب.

وعلى صعيد بناء السلام، يتطلب التعافي وبناء السلام إصلاحات مؤسسية مستجيبة للجنسانية، لضمان استفادة المرأة من أرباح السلام، بقدر ما يستفيد منها الرجل. والمؤسسات القضائية والأمنية تتصدر القائمة، لكن الجهود الضرورية أيضا لضمان أن تفلح مؤسسات التعافي الاقتصادي في تطوير القدرات الإنتاجية للمرأة، وأن مؤسسات الخدمة الاجتماعية تلي تلك الاحتياجات.

لا توجد حاليا سوى وسائل قليلة تحت تصرف المرأة لمعرفة ومتابعة التمويل المخصص لاحتياجاتها في مرحلة التعافي. وفي الاجتماع الثالث للاتحاد المعني بالسودان، الذي عُقد في أيار/مايو، أقامت فرقة العمل والمبادرة من أجل الأمن الشامل شراكة مع حكومة النرويج لدعم مشاركة القيادات النسائية في فئات مختلفة من المجتمع المدني في السودان. ووفقا لتحليلها فإن ما خصص لتمكين المرأة يقل عن ٢ في المائة مما يزيد على مبلغ بليوني دولار الذي تم التعهد به.

وتظهر تجارب المرأة في الإنعاش المبكر وبناء السلام أنه ينبغي أن يكون هناك تمثيل منظم للنساء في جميع مؤتمرات المانحين لما بعد الصراع، ويجب أن تتوفر آلية لمتابعة الموارد المخصصة لتمكين المرأة وتحقيق الإنعاش في كل صناديق المساعدة الإنسانية وصناديق التنمية لما بعد الصراع.

إننا نتطلع إلى معالجة تلك المسائل في التقرير المقبل للأمين العام عن الإنعاش المبكر وفي جميع جهود الأمم المتحدة لبناء السلام والإنعاش. فلنعمل معا لضمان أن يكون صوت المرأة مسموعا في مجال بناء السلام على المستويين الوطني والدولي.

الرئيس (تكلم بالصينية): أشكر السيدة ألبردي على بيانها. وأعطي الكلمة الآن للسيدة سارة تيلور، منسقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن.

السيدة تيلور (تكلمت بالانكليزية): أشكر بحلس الأمن على دعوي للتكلم هنا اليوم ولمواصلة الممارسة القيمة بإشراك المحتمع المدني والاستماع إليه. إنني أتكلم نيابة عن فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، وهو ائتلاف لمنظمات المحتمع المدني الدولية أنشئ عام ٢٠٠٠ للدعوة إلى اعتماد مجلس الأمن قرارا بشأن المرأة والسلام والأمن. وباعتماد القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في

تـــشرين الأول/أكتــوبر ٢٠٠٠، و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) في حزيران/يونيه من هذا العام، فإننا ندعو الآن إلى التنفيذ الكامل والفعال لهذين القرارين، وإلى أن تعالج منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء شواغل المرأة المحددة في الحالات المتأثرة بالصراع بشكل متسق وموضوعي.

بعد مرور ثماني سنوات على اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، دار الكثير من الحديث عن حماية حقوق المرأة وتعزيزها في الحالات المتأثرة بالصراع. وقد تحقق تقدم كبير في مجموعة واسعة من المسائل، وبات عدد كبير من الأطراف الحدد يشارك في الدفع بجدول الأعمال هذا قدما. ولكن، في العديد من المجالات لم يكن العمل والتنفيذ متسقا.

ومن النقوال إلى الأنتقال الآن من الأقوال إلى الأفعال. من الضروري الآن الانتقال من النهج المخصصة، والتوجه نحو ضمان أن النوايا المعلن عنها في القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) تصبح جزءا منهجيا وعاديا من عمل مجلس الأمن ومنظومة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء.

لقد كانت نوايا المجلس بالطبع شديدة الوضوح في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن مشاركة المرأة. وقد شدد على

"أهمية مساهمة [المرأة] المتكافئة ومشاركتها الكاملة في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلام والأمن وتعزيزهما، وعلى ضرورة زيادة دورها في صنع القرار المتعلق بمنع الصراعات وحلها". (القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الفقرة الخامسة من الديباجة)

وسلم بأن من المكن أن تؤدي "حماية [المرأة] ومشاركتها الكاملة في عملية إحلال السلام إلى الإسهام بدرجة كبيرة في حفظ السلام والأمن الدوليين وتعزيزهما" (الفقرة العاشرة من الديباجة).

ذلك الالتزام بمشاركة المرأة الكاملة والمتكافئة هو أكثر من مفهوم محرد. فتنفيذ هذه الولاية يتطلب عملا ملموسا. وذلك العمل مطلوب لضمان حق المرأة في أن تشارك بممة على كل مستويات صنع السلام وحفظ السلام، وهو أيضا مطلوب لمعالجة المسائل الكبيرة التي تحددها المرأة كشواغل ذات أولوية في حالات قطرية محددة.

ويغتنم فريق المنظمات غير الحكومية العامل اليوم هذه الفرصة للتركيز على ثلاثة مجالات حيوية تستحق اهتماما حاصا: أولا، النقص في تمثيل المرأة في عمليات السلام؛ ثانيا، النقص في تمثيل المرأة في منظومة الأمم المتحدة؛ وثالثا، الحاحة إلى كفالة مشاركة المرأة الكاملة في تصميم وتنفيذ برامج نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادةم إلى الوطن وإعادة إدماجهم وإعادة توطينهم.

بالنسبة إلى النقطة الأولى التي تتعلق بعمليات السلام، الإحصاءات الحديثة التي جمعها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة مذهلة وتستحق التكرار. منذ سنة ٢٠٠٠، شكلت المرأة في المتوسط، ٧ في المائة من مجموع المفاوضين في خمس عمليات سلام كبيرة للأمم المتحدة. ونسبة النساء الموقّعات على ١٣ محادثات سلام كانت أقل من ٣ في المائة. ولا يكفي الاعتراف بحق المرأة في المشاركة في عمليات السلام. فعلى الوسطاء والمفاوضين والحكومات المانحة أن يعالجوا العقبات الحقيقية لحضور المرأة الفعلى على طاولة المفاوضات وأثناء المفاوضات غير العلنية أو المفاوضات الجارية خارج نطاق ساعات العمل الرسمية. وعلى سبيل المثال، لا تكون النساء في حالات مماثلة في الواقع أعضاء في الأطراف المتحاربة التي تتفاوض، ولا تتاح للعديد منهن الموارد المتاحة لتلك الأطراف. وقد تكون لديهن واجبات أسرية لا تترتب على الرحال. ولذا، ولكي يكون باستطاعتهن المشاركة على قدم المساواة مع الرجال، فقد يحتجن إلى دعم في مجال رعاية الأطفال وإلى الأموال للتنقل

الشخصية لهن.

وبينما قدم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وغيره من الهيئات بعض المبادرات الهامة - في شمال أوغندا، مثلا - للاهتمام بهذه المسائل ولدعم المرأة، فإن الدعم المقدم للمرأة ينبغي أن يكون منهجيا وأن يدرج في عمليات السلام كافة. وتقوم إدارة الشؤون السياسية بدور محوري في منظومة الأمم المتحدة. ولكن غياب وحدة استشارية للمواضيع الجنسانية ممولة ومدعومة دعما جيدا يشكل عائقا. وهذه الوحدات المعنية بالمسائل الجنسانية في هيئات أحرى، كإدارة عمليات حفظ السلام، كان لها تأثير طيب. وقد مضت أربع سنوات منذ أن أوصى الأمين العام بإنشاء وحدة مماثلة في إدارة الـشؤون الـسياسية، ونحـن نتطلع إلى الـدول الأعضاء لكي تساعد على تحقيق ذلك. كما نتطلع إلى التقدم المحرز بشأن إنشاء كيان تابع للأمم المتحدة مكرس للمرأة يتمتع بموارد كافية وبقدرة وحضور على المستوى التنفيذي لدفع هذه الجهود إلى الأمام.

أما بالنسبة إلى النقطة الثانية، فإن جهود الأمم المتحدة للمساعدة على كفالة مشاركة المرأة في عمليات السلام يجب أن تبذل أيضا داخل الأمم المتحدة، مما يقودني للحديث عن مسألة القيادة داخل الأمم المتحدة. فتمثيل النساء ناقص بشكل كبير في بعثات الأمم المتحدة الثلاثين، وينبغي تعيينهن في مزيد من الوظائف القيادية. وإن التعيينات الجديدة للنساء في مناصب نائب الممثل الخاص للأمين العام تستحق الثناء. ولكن من غير المقبول أن تكون تلك الأمثلة الوحيدة على تعيين المرأة في وظائف قيادية عالية المستوى. وليس مقبولا أيضا النظر إلى وحدة الشرطة النسائية في ليبريا كما لو كانت شيئا يجلب الأنظار. وإضافة للإصلاحات المطلوبة على المستوى الوطني لتمكين المزيد من النساء من المشاركة في بعثات الأمم المتحدة تلك، ينبغي أن تكون هناك

والإقامة، كما قد يحتجن إلى المساعدة في مجال تأمين الحماية أيضا عملية شفافة وواضحة لكي تقدم الدول الأعضاء أسماء نساء للأمين العام لتعيينهن في وظائف عالية المستوى.

إن تواجد المرأة في الميدان، وحاصة على مستوى القيادة، يشجع نساء وفتيات أخريات على المشاركة والقيادة؛ فهو يُظهر أن بعثات حفظ السلام ملتزمة بضم الأصوات كافة، وقد أثبت أنه أدى إلى خفض العنف الجنسى والعنف القائم على نوع الجنس وأدى في الوقت ذاته إلى رفع مستوى الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي. إن مسألة العنف الجنسي ليست منفصلة عن مسألة المشاركة. والحقيقة الواضحة هي أن النساء المتأثرات بالعنف الجنسي أو اللواتي يعشن بخوف من التعرض له أقل قدرة على المشاركة في العمليات السياسية، وأقل قدرة على الالتجاء إلى العدالة. وعلى الدول الأعضاء أن تزيد من عدد النساء في الوظائف القضائية والقانونية في الحالات المتأثرة بالصراع كوسيلة لزيادة وصول المرأة إلى العدالة ولإنهاء الإفلات من العقاب عن العنف الجنسي والعنف القائم على أساس الجنس.

وفي أفغانستان، مثلا، يجب على الحكومة والأمم المتحدة والمانحين أن يوجهوا الموارد اللازمة لبلوغ معايير خطة العمل الوطنية لضمان مشاركة المرأة في أفغانستان في الهيئات الرسمية. إن الإفلات من العقاب عن العنف، لا سيما العنف الجنسي، يتعارض بشكل مباشر مع سيادة القانون، ومع السلام في نهاية المطاف.

والصلة بين العنف والمشاركة مهمة أيضا في العمليات الرئيسية أثناء التحول من الصراع، وهذا يحملني إلى الحديث عن مثار القلق الثالث.

لقد أظهر مسح قصير للصراعات المنتهية حديث بأن قضايا المرأة كثيرا ما تهمل في سياسات تحويل الصراع، كتلك المتعلقة بسيادة القانون والإصلاح القضائي. ففي

عمليات تحويل الصراع، يعني العنف المتواصل ضد المرأة استمرارا للصراع – وأحيانا بنفس الأسلحة. وغالبا ما لا تعطى القوانين التي سنت كجزء من إعادة الإعمار أولوية لمسألة الأسلحة الصغيرة والعنف ضد المرأة، ولا تعترف بأن العنف داخل الأسرة المرتبط بتواجد الأسلحة يزداد خلال الصراع وبعده. وعندما تطرح مسألة برامج نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادةم إلى الوطن وإعادة إدماجهم وإعادة توطينهم خلال المفاوضات، ينبغي استغلال تلك الفرصة للاعتراف بأثر تلك القوانين على المرأة، وبالاعتراف بأن تلك القوانين قد تكسر حلقة العنف المتواصل ضد النساء، وتضمن مشاركتهن المحدية خلال المتواصل ضد النساء، وتضمن مشاركتهن المحدية خلال عميمعاقين.

هذه هي فحوى التزام القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٨) و مرت ثماني و ١٨٢٠ (٢٠٠٨): أي تحويل المجتمع. ولقد مرت ثماني سنوات على اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بتوافق الآراء في قاعة المجلس هذه، وتحتاج المرأة إلى رؤية النتائج. إن المجلس، بعمله على كفالة إنشاء وحدة معنية بالمواضيع الجنسانية في إدارة الشؤون السياسية وتخصيص موارد جديدة لها، وكفالة تعيين النساء في مناصب قيادية عالية المستوى في الأمم المتحدة، وكفالة أن تأخذ تشريعات إعادة الإعمار المرأة بعين الاعتبار، سيكون قد اتخذ إجراءات ملموسة لكفالة تواجد المرأة الحقيقي في جميع جوانب صنع السلام وحفظ السلام.

أخيرا، إن الفريق العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن التابع للمنظمات غير الحكومية يشكر أعضاء المجلس على وقتهم واهتمامهم اليوم. وبينما يواصل الأعضاء عملهم اليومي في مجلس الأمن، وعملهم كدول أعضاء في الأمم المتحدة وعلى المستوى الوطني، وعملهم في إطار منظومة الأمم المتحدة، ينبغي لهم أن يطرحوا على أنفسهم الأسئلة

الـثلاث التاليـة: أيـن النـساء؟ لمـاذا لا يـشاركن في هـذه العمليات؟ ماذا أستطيع أن أفعل لأغير ذلك؟

الرئيس (تكلم بالصينية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه بين أعضاء المجلس، أود أن أذكّر جميع المتكلمين بأن يقصروا مدة بياناقم على ما لا يزيد على خمس دقائق، لتمكين المجلس من تأدية عمله بسرعة. ويرجى من الوفود التي أعدت بيانات مطولة أن تقوم بتوزيع نصها المكتوب، وأن تدلي بصيغة مختصرة عند التكلم في القاعة.

السيد ريبير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم أيضا باسم الاتحاد الأوروبي.

سيدي الرئيس، اسمحوا لي أن أشكركم على اتخاذكم المبادرة بعقد هذه المناقشة المفتوحة الثامنة بشأن المرأة والسلام والأمن، التي تمكِّن مجلس الأمن من مواصلة استعراضه المنتظم لهذا الموضوع الهام.

كما أود أن أشكر السيدة مايانجا، والسيد لي روي، والسيدة البيردي، والسيدة تايلور على عروضهم التي تظهر التزامهم الحقيقي والمستمر بقضية المرأة.

يبين لنا القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أهمية مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرحل في المجتمع وفي عمليات صنع القرار، من جهة، وحماية المرأة من العنف وانتهاك حقوقها، من جهة أخرى. ولهذين العنصرين تأثير كبير لا في منع نشوب الصراعات فحسب، بل أيضا في تحديد مراحل الخروج من الصراع وأثناء التعمير وتحقيق الاستقرار بعد انتهاء الصراعات. وهكذا فإنه ليس من المشروع فحسب، بل أصبح أمرا أساسيا أيضا أن يواصل محلس الأمن تناول مكان المرأة وحالتها كما يتناول حالات حفظ السلام على الصعيد الدولي، مستكملا الإجراءات التي اتبعتها الأجهزة والكيانات والصناديق والبرامج الأحرى التابعة للأمم المتحدة من أجل تعزيز وضع المرأة.

يرحب الاتحاد الأوروبي بنشر التقرير السنوي للأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2008/622)، وعن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويبين هذا التقرير أن الجهود المتزايدة الي تبذلها وكالات وإدارات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية، والدول الأعضاء، والمجتمع المدني، تساعد على زيادة الوعي لدى منظومة الأمم المتحدة بأكملها بشأن الاحتياجات الخاصة للمرأة في الصراعات المسلحة وفي حالات ما بعد الصراع. كما تبين أنه قد أمكن اعتماد لهج أكثر شمولا في تنفيذ القرار ٥٢٠١ (٢٠٠٠).

ويرحب الاتحاد الأوروبي، بوحه خاص، بالنقاط التالية الواردة في التقرير. يسر الاتحاد أن يلاحظ التزام المنظمات الإقليمية بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وإلى جانب الاتحاد الأوروبي، صدرت التزامات بالقرار من الاتحاد الأفريقي، وكذلك من منظمات دون إقليمية، مثل الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. كما يرحب الاتحاد الأوروبي بتحديد وتنفيذ خطط العمل الوطنية من حانب عدد متزايد من البلدان، بما فيها البلدان المتضررة بصورة مباشرة من مسألة المرأة والصراعات المسلحة. والملاحظة الإيجابية الأحرى هي الدور الهام الذي المسلحة. والملاحظة الإيجابية الأحرى هي الدور الهام الذي المرأة في الانتخابات في سياقات ما بعد الصراع؛ وأحيرا، المرأة في الانتخابات في سياقات ما بعد الصراع؛ وأحيرا، من زيادة النسبة المئوية لمشاركة المرأة الوحدات التابعة لها في من زيادة النسبة المئوية لمشاركة المرأة الوحدات التابعة لها في وات حفظ السلام.

كما أود أن أشدد على زيادة التركيز على العنف وعملي المنا الجنسي في الصراعات المسلحة، حسبما يتبين من وضع الصراعات صكوك حديدة من قبيل مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف (٢٠٠٨). الجنسي في حالات الصراع، أو المشروع المشترك بين منظمة يحت الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن جمع الاتحاد الأو البيانات الخاصة بالعنف الجنساني.

وبالرغم من أننا يجب أن نشيد بالتقدم المحرز منذ اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ولا سيما اعتماد القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) في حزيران/يونيه الماضي، فإن هذين القرارين ما زالا بعيدين عن التنفيذ الكامل. واليوم أمامنا وضع يبعث على الانزعاج الشديد بالنسبة للمرأة في كيفو الشمالية ودارفور والمناطق المتأثرة بأعمال القتال من حانب حيش الرب للمقاومة، التي تبرهن على صدق هذه الحقيقة.

ويعرب الاتحاد الأوروبي عن قلقه العميق لأن المرأة في أغلب الحالات، تظل غائبة عن مفاوضات السلام. وبالإضافة إلى ذلك، يبود الاتحاد الأوروبي أن يبدين مرة أحرى الطابع المرفوض للعنف الجنسي – الذي غالبا ما يستخدم كوسيلة من وسائل الحرب – مع وقوع عشرات الآلاف من النساء ضحايا له كل عام. ويعترف القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بأن العنف الجنسي يقوض عملية استعادة السلام والأمن.

ويعرب الاتحاد الأوروبي عن أسفه من أن الأمانة العامة لم تدرج فصلا أكثر تفصيلا في تقريرها السنوي عن وطأة الصراعات على المرأة، ومن أن مسائل المرأة، من زاوية أوسع، لا ترد بقدر كاف في التقارير القطرية المقدمة إلى بحلس الأمن، بالرغم من الطلبات المتكررة للمجلس في هذا الصدد. ومن ثم، يشجع الاتحاد الأوروبي الأمانة العامة على التغلب على هذه المشاكل عند صياغة تقاريرها المقبلة. وبوجه خاص، يتوقع الاتحاد الأوروبي صدور تقرير مفصل وعملي المنحى في حزيران/يونيه القادم عن العنف الجنسي في الصراعات المسلحة، حسبما ينص عليه القرار ١٨٢٠.

يحتل موضوع تعزيز حقوق المرأة حوهر سياسات الاتحاد الأوروبي، ويشكل أحد الأولويات الرئيسية للرئاسة

الفرنسية للاتحاد. وفي هذا السياق، وكما قالت السيدة البيردي للتو، اتخذت فرنسا زمام المبادرة في القيام، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر في بروكسل، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والمفوضية الأوروبية، بتنظيم مؤتمر بسأن تنفيذ القرارين ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠).

وقد ضم المؤتمر، المعقود برئاسة وزيرة الدولة الفرنسية للشؤون الخارجية المعنية بحقوق الإنسان، ممثلين عن الدول الأعضاء والسلطات العسكرية والمؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومية. وأشارت مفوضة الاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية في ذلك الاجتماع إلى مبادرتها الأحيرة التي اقترحت على الأمين العام للأمم المتحدة أن تنظم مؤتمرا وزاريا، في عام ٢٠١٠، بشأن تنفيذ القرار ٢٠٠٠).

وقد مكننا هذا المؤتمر من تقييم إنجازات الاتحاد الأوروبي والخطوات التي يعتزم اتخاذها. وعند رسم ولاية بعثات سياسات الأمن والدفاع الأوروبية، يتعين تعزيز العنصر الخاص بحماية النساء والفتيات في الصراعات المسلحة، وفيما يتعلق بإصلاح قطاع الأمن، يجب ضمان مشاركة المرأة على جميع المستويات في القطاع القضائي وفي قطاعي الجيش والشرطة. وعلى الصعيد التشغيلي، يجب أن يشارك مستشارو نوع الجنس في البعثات في مرحلة التخطيط للبعثات، كما ينبغي زيادة مشاركة المرأة، ولا سيما في هياكل القيادة. وإن الشبكات المحلية المعنية بالمرأة، حال إقامتها في الميدان، يجب استشارها، وينبغي أن ترتقي مساهماها بحرية سلم التسلسل القيادي.

وستمكننا هذه التوصيات المحددة، تحت الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي، من تنفيذ عملية تقييم وتنقيح

الفرنسية للاتحاد. وفي هذا السياق، وكما قالت السيدة السياسات والوثائق الأوروبية المتعلقة بحماية المرأة في الصراع البيردي للتو، اتخذت فرنسا زمام المبادرة في القيام، في ١٠ المسلح.

في الختام، أود أن أؤكد من جديد تصميم الاتحاد الأوروبي على العمل في شراكة مع جميع البلدان والمنظمات المعنية من أجل وقف العنف ضد المرأة في الصراعات المسلحة دون مزيد من التأخير. ويدعو الاتحاد الأوروبي الأمم المتحدة وشركاءها التنفيذيين إلى متابعة تنفيذ القرارين ١٣٢٥ والإسراع في ذلك.

السيد خليل زاده (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أعرب عن تقديري لإتاحة الفرصة لي لمخاطبة المجلس حول مسألة المرأة والسلام والأمن. وتكرر الولايات المتحدة التأكيد على التزامها بالعمل مع الآخرين لمنع استخدام العنف الجنسي كممارسة من ممارسات الحرب، ولضمان المشاركة الكاملة للمرأة في عمليات السلام وفي جميع مستويات صنع القرار بالأمم المتحدة.

اليوم أود أن أدلي بنقطتين. أولا، لئن كنا قد أحرزنا التقدم، يتحتم على الأمم المتحدة أن تبذل مزيدا من الجهود وأن تواصل إبقاء مسألة المرأة والسلام والأمن تحت الأضواء. إن الاغتصاب حريمة، وإن للعنف الجنسي وطأة أخلاقية ونفسية حسيمة، وإلهما لا يدمران حياة الأفراد والأسر فحسب، بل أيضا المجتمعات المحلية والمجتمعات بأكملها.

إلا أن المجتمع الدولي ما فتئ يستجيب بزيادة الوعي والإحراءات اللازمة. وعلى سبيل المثال، قامت الحكومة الكونغولية، في الأشهر الأحيرة، بالاشتراك مع منظمات من قبيل رابطة المحامين الأمريكيين والأمم المتحدة، بتأسيس برامج تساهم في العمل على خفض حالات العنف الجنسي وفي الزيادة الكبيرة في تقديم مرتكبيها للمحاكمة. ومع ذلك، فإن المرأة، ولا سيما المرأة في القرى الريفية، لا تشعر بالأمان. ولا تزال حماية ومساعدة ضحايا العنف الجنسي في بالأمان. ولا تزال حماية ومساعدة ضحايا العنف الجنسي في

حالات الصراع المسلح تشكل جزءا أساسيا من الحل. لقد قامت الأمم المتحدة بخطوات واسعة ولكن عليها أن تفعل أكثر من ذلك. ومن المهم بشكل خاصة استئصال الاستغلال الجنسي الذي يمارسه حفظة السلام.

ويتعين على الأمم المتحدة أيضا أن تفعل المزيد لإدراج قضية المرأة والسلم والأمن في ملف التنمية في سائر القطاعات، يما في ذلك الصحة والتعليم والديمقراطية والحكم والنمو الاقتصادي.

وعلينا أن نواصل التصدي للاتجار بالبشر، وخاصة في حالات الصراع، حيث كثيرا ما تقوم المليشيات بخطف النساء والفتيات ويتحولن إلى جواري أو زوجات حرب. لهذا من المهم للغاية أن ينصب اهتمام المجلس على هذه المسألة. وتنفيذ قراري مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) الملذين يتناولان العنف والاستغلال الجنسي في حالات الصراع أصبح أقوى من أي وقت مضى. والقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) يطلب بشكل خاص من الأمين العام أن يبلغ عن أي حالات معينة يقع فيها العنف الجنسي بصورة واسعة أو منتظمة ضد المدنيين في هذه الحالات. ويسر الولايات المتحدة أن إدارة عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة عما لديها من حبرة في حالات الصراع سوف تسهم في تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار.

ونوصي بأن تعوّل إدارة عمليات حفظ السلام على الموارد المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة في اتخاذ الإجراءات اللازمة ضد العنف الجنسي في حالات الصراع، ليتسنى لطائفة واسعة من الخبراء والمراقبين في الميدان من جمع المعلومات الحساسة اللازمة لتحديد ومكافحة العنف الجنسي بوصفه أداة من أدوات الحرب.

ثانيا، علينا أيضا أن نزيد من مشاركة المرأة في جميع محالات بناء السلام والأمن. والقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) يقر

بالحاجة إلى تلك المساهمة الجوهرية ويشدد عليها، ولكنه يسشير أيضا إلى عدم وجود مشاركة كافية للنساء في مفاوضات السلام وعمليات السلام. والولايات المتحدة تعتقد أن كفالة المشاركة الكاملة للنساء في عمليات السلام وزيادة تمثيل النساء على جميع مستويات صنع القرار مسألتان جوهريتان.

ومن الجدير بالذكر أنه تم اتخاذ خطوات إيجابية. فعلى سبيل المثال، في عام ٢٠٠٦، قام عدد من النساء اللواتي يشغلن مناصب وزراء خارجية وغيرها من المناصب الرفيعة، بمن فيهن وزيرة خارجية الولايات المتحدة كونداليزا رايس، بتشكيل الفريق العامل للقيادات النسائية. ويعمل الفريق على كفالة نيل مستوى رفيع من الاهتمام الدولي لمسألة المشاركة السياسية للمرأة وتمكينها من الوصول إلى العدالة وتمكينها من الناحية الاقتصادية، وتخفيض الفقر، ومكافحة العنف ضد المرأة والنساء في حالات الصراع وبعد انتهاء الصراع. وقد بذلت المجموعة جهودا لزيادة تعيين نساء من ذوي المراتب العليا في منصب ممثل خاص للأمين العام ومبعوث خاص للأمين العام.

وفي شهر أيار/مايو الماضي أطلقت الولايات المتحدة الشراكة العامة الخاصة التي تسمى مبادرة المرأة الواحدة التي تركز على الأعمال التجارية للنساء، والقيادة وحكم القانون. وقد قدمت حكومة الولايات المتحدة ومتبرعون خاصون مبلغ ١٠٠ مليون دولار للتمويل، وسوف ترسل المنحة الأولى في تشرين الثاني/نوفمبر. وفي هذا العام أيضا استضافت الولايات المتحدة مؤتمر مائدة مستديرة من أجل تقيق العدالة للمرأة حضره قضاة من جميع أرجاء العالم، وبحث المؤتمر عدم تمكن المرأة من الوصول إلى العدالة وبحث أفضل الممارسات لمكافحة العنف ضد المرأة وتحسين المركز من مساهمة مقدمة من منتجات إيفون عمليون دولار إلى صندوق الأمم المتحدة منتجات إيفون عمليون دولار إلى صندوق الأمم المتحدة

الاستئماني للقضاء على العنف ضد المرأة، إلى برنامج سوف يحضره ٢٣ قاضيا من ملاوي إلى الولايات المتحدة في هذا الخريف للتدريب على قضايا تتعلق بالعنف ضد المرأة.

وترحب الولايات المتحدة بإدراج تقرير الأمين العام المذي ينص على أن تنمية المرأة في محال مرافق الميدان المشتركة مع المدنيين سوف يؤدي إلى مزيد من وصول النساء والفتيات إلى الخدمات المناسبة ويخفض من حوادث العنف والاستغلال الجنسي. ونشيد بالجهود التي تقوم كا دول كجامايكا لتضمين عدد مساو من النساء والرجال في كتائبها العاملة في عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة.

وتود الولايات المتحدة أن تشيد بالأمين العام بان على قيادته والتزامه بزيادة عدد النساء المرشحات لشغل منصب ممثل خاص للأمم المتحدة ومنصب مبعوث خاص. وتشغل حاليا النساء ١٥ من ٣٧ مركز قيادي رفيع في الأمم المتحدة. وتأمل الولايات المتحدة في أن تستمر هذه التعيينات في الزيادة وأن تصبح مسائل المتمكين سائدة في التقارير المخصصة لبلدان معينة والمقدمة إلى المجلس.

غير أنه في الوقت نفسه، نقر بأن النساء لا تزال ممثلة ويظل العفو المشامل م تمثيلا ناقصا في مفاوضات السلام. وكما ذكرت السيدة الجنسي لا يزال يُستخدم تايلور، وفقا لدراسة أعدها صندوق الأمم المتحدة لتنمية لتدمير نسيج المجتمع ذاته. المرأة والتي صدرت الليلة الماضية فإن نسبة النساء من بين المقبل سيكون حاسما. و الموقعين على ١٣ اتفاقا من التي استعرضت كانت ٢,٧ المقبل سيكون حاسما. و فقط. وعندما توفرت المعلومات عن المفاوضات، لم يكن من المدرجة في جدول أعمال بينها إناث تترأس المفاوضات وكانت نسبة مشاركة النساء المدرجة في جدول أعمال في الموفود المفاوضة ٧ في المائة فقط. والولايات المتحدة تتطلع مرتكبيه، وعلى نحو أكثر قدما إلى العمل مع أعضاء المجلس والمجتمع الدولي لتحسين وبينما كان القراقم بدرجة كبيرة.

السيد تيرزي دي سانت أغاتا (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية): شكرا يا سيادة الرئيس على عقد هذه الجلسة الهامة بيشأن تنفيذ القرار التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠). أود أيضا أن أشكر المستشارة الخاصة ماينجا، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام لي روي، والمديرة التنفيذية السيدة ألبردي والسيدة تايلور على بياناتهم.

وتؤيد إيطاليا البيان الذي أدلى به ممثل فرنسا باسم الاتحاد الأوروبي.

إن اعتماد القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) في حزيران/يونيه كان معلما في جهود بحلس الأمن الرامية إلى حماية النساء وخطوة رئيسية نحو تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). والقرار ١٨٢٠ (٢٠٠٠) يبين بوضوح أن العنف الجنسي في حالات الصراع المسلح، عندما يستخدم كأسلوب حرب هو مسألة سلم وأمن. ولذلك يصبح ذلك من مسؤولية محلس الأمن. وهذا الجانب تم التشديد عليه بوضوح من حانب المديرة التنفيذية السيدة ألبردي.

إن النساء لا يمكنها المشاركة بفعالية في عمليات صنع القرار ما لم يكفل لهن الأمن، ويعاقب على الإساءات ويظل العفو الشامل مستبعدا. ومن المأساة، أن العنف الجنسي لا يزال يُستخدم بوصفه سلاحا من أسلحة الحرب لتدمير نسيج المجتمع ذاته.

لذلك يتنبأ تقرير الأمين العام بأن شهر حزيران/يونيه المقبل سيكون حاسما. ونرى أن التقرير ينبغي أن يتضمن معلومات مفصلة عن العنف الجنسي في حالات الصراع المدرجة في حدول أعمال المجلس، ولا سيما المعلومات عن مرتكبيه، وعلى نحو أكثر عن الأنماط بشكل عام.

وبينما كان القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٠) خطوة رئيسية في تنفيذ ركن الحماية من القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ينبغي أيضا اتخاذ إحراء بشأن الأركان الأخرى. لذلك نرحب

إن مشاركة المرأة في جميع مراحل حل الصراعات وبناء السلام ينطوي على إمكانية واضحة وكبيرة. وما يدور في خليدي، على سبيل المشال، هيو ميشاركة النيساء الصوماليات بوصفهن "القبيلة السادسة" في مؤتمر المصالحة الوطنية والميساهمة الكبيرة للنيساء في بورونيدي في عملية أروشا. وكما يبين المثال السابق، فإن مشاركة النيساء في عملية السلام منذ إنشائها كان عاملا رئيسيا في تشجيع شريحة هامة من المجتمع المدني في بوروندي في تطوير مهارات فيادية رائعة لتصبح من العناصر الفاعلة السياسية المؤثرة ولكي يتم تصورها بوصفها مشاركا شرعيا في جهود الإنعاش الوطنية.

وهذه ليست مجرد مسألة تتعلق بعدد النساء المشتركات في عملية صنع القرار السياسي؛ إلها تتعلق بتمكينها من أخذ مركز ريادي في المسائل التي تعتبر أيضا حيوية في تمكينها. وهذا لا يمكن أن يتم إلا من خلال المشاركة الكاملة من حانب المجتمع المدني والمنظمات النسائية. وينبغي في الوقت نفسه الأخذ في الاعتبار احتياجات المرأة من الموارد مثل التدريب وبرامج بناء القدرات.

وفي ذلك الجال، يمكن للأمم المتحدة أن تسهم في المزيد من التقدم، على سبيل المثال، بالنظر في الكيفية التي

يمكن بها لمشاركة النساء أن تتجسد على نحو أفضل في ولايات بعثات حفظ السلام وبتزويد تلك البعثات بالخبرة والموارد اللازمة.

وهناك خطوات أخرى عملية يمكن أيضا أخذها في الحسبان ألا وهي تعيين المزيد من النساء بدرجة ممثل خاص للأمين العام أو مبعوث خاص وإدراج عنصر المساواة بين الجنسين في جميع بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية وإقامة توازن بين الجنسين في مجال الوساطة في إدارة الشؤون السياسية. ومن المنطلق نفسه، فإننا نرى أن إنشاء الأمم المتحدة كيانا معززا وموحدا من أحل المرأة على حانب كبير من الأهمية.

وأثبت لجنة بناء السلام أنه يمكنها أن تحدث أثرا في إصلاح أوجه الخلل وتميئة الظروف المؤاتية لتحقيق التنمية المستدامة على أسس قوية وغير تمييزية وهي تقوم بذلك عن طريق إدراج المنظورات الجنسانية في استراتيجياتها المتكاملة الخاصة ببناء السلام. ويجب على اللجنة الاستمرار في إشراك المنظمات النسائية في كل مرحلة من مراحل عملها وضمان مشاركتها الكاملة في التخطيط لاستراتيجياتها المتكاملة وصياغتها ورصدها.

إن المرأة عنصر اجتماعي وسياسي واقتصادي فاعل في نجاح الجهود الرامية إلى تحقيق الاستقرار وإعادة البناء. وكلما حقق جهد من جهود إعادة البناء نجاحا، وجدنا أن هناك إسهاما هاما من شريحة المرأة في المجتمع. وفي نفس الوقت، فإن النساء من أصحاب المصلحة الذين يتعرضون للتمييز أكثر من غيرهم. وحكومة بلدي، إذ تلتزم التزاما كاملا بحقوق المرأة، تود أن تؤكد في هذه المناسبة التزامها بتعزيز التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في جميع محافل الأمم المتحدة.

السيد تسفوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نحن ممتنون للسيدة راشيل مايانجا، والسيدة إينيس ألبردي، والسيدة سارة تايلور والسيد آلان لى روي على المعلومات المفيدة للغاية التي قدموها، ونشكر الأمين العام لإعداد تقريره المواضيعي (S/2008/622).

ولا يزال القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أهم مبدأ توجيهي لنا في تعزيز دور المرأة في منع نشوب الصراعات وتسويتها وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع وحماية حقوق المرأة أثناء الصراعات. ويجب علنا تنفيذ أحكام القرار عن طريق إعطاء المرأة فرصا متكافئة للمشاركة بنشاط في جميع عمليات حفظ السلام والجهود الرامية إلى تحقيق الأمن وتعزيز دورها في صنع القرارات ولتحقيق ذلك، علينا أن نضمن المساواة الحقيقية الشاملة بين الجنسين ولذلك، فإن الجهود المبذولة في ذلك المجال ينبغي ألا تقتصر على مجلس الأمن فحسب، بل نشمل هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة أيضا، بما في ذلك الجمعية العامة ولجنة بناء السلام ومجلس حقوق الإنسان ولجنة وضع المرأة.

ويمكن للمرأة الإسهام بشكل أكبر في منع نشوب الصراعات وتسويتها من جميع جوانبها. وفي مرحلة إعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع، يجب علينا الاستفادة بشكل أوسع من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة باعتبارها وثيقة أساسية كما يجب علينا تكريس اهتمام أكبر لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى الحد من الفقر ومعالجة عدم المساواة بوصفهما من أسباب نشوب الصراع. وهنا، يمكننا الإشارة في جملة أمور، إلى المسائل الاجتماعية والاقتصادية وإنشاء أطر وطنية لتحقيق بالمسائل الاجتماعية والاقتصادية وإنشاء أطر وطنية لتحقيق الأهداف الإغائية للألفية.

ونرحب بالخطوات الملموسة التي اتخذها منظومة الأمم المتحدة لضمان ممارسة المرأة لحقوقها. ونرى أن هناك حاجة إلى مزيد من الاستخدام الفعال لخبرة المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة. وفي الوقت نفسه، نلاحظ أن تقرير الأمين العام لا يقدم ردا شاملا على السؤال الذي وجهه المحلس في وقت سابق بشأن أثر الصراع المسلح على النساء والفتيات في الحالات المدرجة في حدول أعمال الجلس. فقد كرست صفحة واحدة فحسب لذلك الموضوع الهام جدا، وأغفلت ببساطة طائفة كاملة من المسائل بالغة الأهمية. والمسألة الأخرى أنه تم اختزال حماية المرأة في حالات الصراع المسلح عمليا في مشكلة العنف الجنسي، في حين أن غيرها من الجرائم المرتكبة ضد النساء يتم التغاضي عنها. وهذا النهج يختصر كثيرا من المهام التي أذن بما القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ومن منظور أغراض الميثاق التي ينبغي أن يراعيها محلس الأمن، ينبغى التركيز أولا وقبل كل شيء على الصراعات المسلحة الواسعة النطاق والأكثر إلحاحا.

وينبغي للأمم المتحدة، على سبيل الأولوية، أن تتصرف إزاء العنف الجماعي المنهجي المرتكب ضد النساء والأطفال. وينبغي إيلاء اهتمام متساو لجميع أشكال هذا العنف في الصراعات. ومن الأمور المثيرة للقلق البالغ الحالات التي يقتل أو يجرح فيها النساء والأطفال، يما في ذلك نتيجة للاستخدام العشوائي للقوة أو استخدامها المفرط. وللأسف، يمكن العثور على أمثلة لذلك وقعت مؤخرا في أنحاء كثيرة من العالم. وغالبا ما ترتكب هذه الجرائم دون عقاب أو يتم تبريرها بما يسمى بالأضرار التبعية التي لا يمكن تجنبها. ونرى أن على المجلس تقييم هذه الحالات بطريقة مبدئية ودون تحيز.

ومن الأهمية أن يتمخض تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمل الأمم المتحدة، بما في ذلك في الميدان، عن نتائج ملموسة في مجال حماية النساء والفتيات والنهوض بهن في حالات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع. ويتطلب ذلك

توازنا في النُهُج المتبعة على نطاق المنظومة، أولا وقبل كل شيء، من أحل مشاركة المرأة نفسها مشاركة كاملة في هذه العمليات.

السيد ناتاليغاوا (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي أن أنضم إلى المتكلمين الآخرين في توجيه الشكر إلى السيدة راشيل مايانجا، المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة؛ والسيد آلان لي روى، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام؛ والسيدة إينيس ألبردي، المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والسيدة سارة تايلور، منسقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن، على البيانات الهامة التي أدلوا بها. وبالطبع، نود أن نشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة للغاية بشأن المرأة والسلام والأمن.

إن الصراع المسلح هو أحد أهم العوامل في تردي أمن المرأة. وفي عصر يتسم بالصلة الوثيقة بين التعاون الدولي والقانون الإنساني الدولي، فمن غير المقبول أن يستمر ارتكاب العنف الجسيم ضد المرأة على نطاق واسع في الصراعات المسلحة. ويجب وضع حد لذلك. فمن واحب المحتمع الدولي الالتزام بحماية المرأة ومساعدها في الصراعات المسلحة.

وعلى نفس المستوى من الأهمية أنه من مصلحة المحتمع الدولي ضمان المشاركة الكاملة للمرأة في جميع مراحل عملية السلام وبناء السلام: دور المرأة بوصفها صانعة للسلام والمرأة بوصفها من بناة السلام. وفي هذا العصر الذي يمتاز بوفرة الفرص والمعارف، نجد أن إسهامات المرأة المحتملة في عملية تسوية الصراعات لم تسخر على نحو كاف. حيث لم يُستفد من آراء المرأة وإسهاماتها استفادة كاملة. ويؤدي ذلك إلى عجز هائل في جهودنا المشتركة.

إن استبعاد أو شطب مشاركة المرأة من عملية تسوية الصراع يقوض ما تمثله الجهود التي تبذلها الأطراف المعنية الرئيسية، فضلا عن تقويض تحقيق السلام المستدام القائم على إدراج جميع المنظورات. وهكذا، تقتضي زيادة فرص مشاركة المرأة في المراحل المختلفة من عملية السلام وتسوية الصراع دعمنا الكامل.

ولئن كانت إتاحة المجال لزيادة الفرص أمرا هاما ومستصوبا، من الحيوي أيضا توفير مجال كبير أمام المرأة لتحديد اختياراتها الخاصة؛ مجال يمكن للمرأة من خلاله أن تشعر ألها بمأمن من الأذى بسبب العنف والانتقام؛ مجال يمكن للمرأة أن تتمتع فيه بحرية اتخاذ القرارات المستنيرة الخاصة بحياتها؛ مجال لكل امرأة في حالات الصراع المسلح، تؤمَّن لها فيه حاجتها الأساسية إلى السلامة الشخصية. وبعبارة أخرى، ينبغي أن ينظر لهجنا إلى المرأة ليس كمجموعة فحسب، وإنما بوصفها فردا له تطلعاته الخاصة به أيضا.

ويمكن للمرأة أن تحدث أثرا أساسيا في عملية السلام اذا ما وضع تحت تصرفها ما يلزم من أدوات التفاوض، وأتيح لها المحال اللازم للمشاركة واستخدام أدواها وحظيت بدعم الدوائر التي تعيش فيها. ومن ذلك المنظور، ترى إندونيسيا ضرورة تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام. وبناء القدرات هو العنصر الأساسي لضمان أن تؤتي مشاركة المرأة أُكُلها.

وهناك ثلاثة جوانب على الأقل لتعزيز مشاركة المرأة في عملية السلام. أولا، لا بد من تعزيز التوازن بين الجنسين والإنصاف في عملية تشكيل فريق للتفاوض ولتسليط الضوء على شواغل المرأة في جدول أعمال المفاوضات.

ثانيا، ومع أن المفاوضات الرفيعة المستوى محورية، بل وفي الواقع هامة جدا، يجب إيلاء الاهتمام لحالة المرأة على

القاعدي من أجل تعزيز السلام المستدام. فالمرأة بإمكافها الكونغو الديمقراطية وسوازيلند وزامبيا وزمبابوي وليسوتو المدعوة للسعى إلى عمليات السلام الرسمية وتعبئة دعم ومدغشقر وملاوي وموريشيوس وموزامبيق وناميبيا وبلدي المحتمعات المحلية لهذه الجهود وتنفيذها.

ثالثا، يمكن دعم مشاركة المرأة من خلال جهود تتخفذ شكل النموذج القائم على الحملات السياسية لتشكر الأمين العام على تقريره المتضمن في الوثيقة الديمقراطية والاتصالات المصممة لزيادة المشاركة من جانب الأطراف الراغبة في المشاركة.

> وقبل أن أختتم ملاحظاتي، اسمحوا لي أن أشدد على أن تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام يتطلب جهودا مستدامة على الأمد الطويل. والواقع أنه، بعد ثمانية أعوام من اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، لا يوجد بالتأكيد نقص في خطط العمل. ونعتقد أن الوقت قد حان لتجاوز الخطط والانتقال إلى الإجراءات العملية. وإندونيسيا، من حانبها، ستضاعف جهودها على المستوى الوطني وعلى مستوى الأمم المتحدة لبلوغ ذلك الهدف الهام.

> في الختام، اسمحوا لي أن أعرب عن دعمنا لاعتماد مشروع البيان الرئاسي المعروض على المجلس، ويحدونا الأمل أن يسهم في تعزيز مشاركة المرأة في السلام والأمن.

> السيد كومالو (حنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): اسمحوالي أن أبدأ بالإعراب عن الشكر للسيدة راشيل ميانجا، المستشارة الخاصة للأمين العام للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وللسيد الان لي روي، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، والسيدة إنيس البيردي، من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والسيدة سارة تيلور، من الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعنى بالمرأة والسلام والأمن. لقد كانت مساهماتهم في هذا الاجتماع قيمة للغاية.

> يشرفني أن أحاطب مجلس الأمن في هذا اليوم بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي،

أرض الواقع. ويتعين أن تُنظم مشاركة المرأة على المستوى وهي أنغولا وبوتسوانا وجمهورية تترانيا المتحدة وجمهورية جنو ب أفريقيا.

تنتهز الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي هذه الفرصة A/2008/622، الذي يقدم تقييما للتدابير المتخذة لتعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بـشأن المرأة والـسلام والأمـن. كما أننا أحطنا علما بتقييم التقدم المحرز لحماية المرأة من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. ويشير التقرير أيضا إلى القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بـشأن العنف الجنسى في حالات الصراع، الذي اعتمده مجلس الأمن بالإجماع منذ فترة ليست طويلة.

وإذ أن المرأة لعلها الضحية الأولى للحرب، فإلها تبقى العامل الأساسي للتغيير وتقوم بدور ذي مغزى في تعافي أسرها وإعادة إدماجها. وللمرأة دور أساسي في تحقيق الديمقراطية والمصالحة في المجتمعات في مرحلة ما بعد الصراع. ولهذا السبب، فإن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي ترحب بهذه الفرصة، بمناسبة الذكرى السنوية الثامنة لاعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة حول موضوع "مشاركة المرأة المتكافئة والكاملة في جميع الجهود المبذولة لصون وتعزيز السلم والأمن ". كما أن هذا الاجتماع يتيح لنا فرصة إضافية لتقييم الجهود الملموسة والمحددة المبذولة لتنفيذ القرار على كل المستويات ودور مجلس الأمن في تلك الجهود.

إن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة واحد من المبادئ التأسيسية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي مكرس في معاهدة الجماعة لعام ١٩٩٢. وكان شرفا عظيما لنا أن نحظى بالقيادة والمساهمات من جانب المرأة في عمليات

السلام والمفاوضات الأحيرة في المنطقة. كما أننا نعتز بحقيقة أننا طوال تاريخنا شهدنا قيام المرأة في الجنوب الأفريقي بدور محوري في حركات التحرير التي أدت إلى الاستقلال والديمقراطية في العديد من بلداننا.

ومن خلال تصميمنا على تعميم المنظور الجنساني في جميع أوجه حياتنا، فقد وقع رؤساء دول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على بروتو كول المسائل الجنسانية والتنمية في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨. وقد تم الترحيب بهذا الصك على أنه خطوة هامة لتمكين المرأة والقضاء على التمييز وتحقيق المساواة بين الجنسين. وفي سياق السلام والأمن، ينص البروتو كول على أن الدول الأطراف ستسعى إلى اتخاذ التدابير التي من شألها أن تكفل تمتع المرأة بالتمثيل والمشاركة في مواقع صنع القرار الرئيسية في حل الصراعات وعمليات بناء السلام بحلول العام ٢٠١٥، وفق أحكام القرار ٢٠٠٠).

وفضلا عن ذلك، ينص البروتوكول بالتحديد على أن الدول الأطراف في أوقات الصراع المسلح ستتخذ الخطوات اللازمة لمنع وقوع انتهاكات حقوق الإنسان والقضاء عليها، ولا سيما حقوق النساء والأطفال، وتضمن تقديم مرتكبي تلك الانتهاكات إلى العدالة أمام محكمة ذات احتصاص قضائي مناسب. والعنف الجنسي في حالات الصراع له صلة وثيقة لا تنفصل بعدم المساواة بين الجنسين. ولذلك، يتعين علينا أن ندعو بقوة أكبر إلى المشاركة المتكافئة والكاملة للمرأة في الجهود الرامية إلى تحقيق وتعزيز السلام والأمن.

وإذ تسلم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بأن منظمات المرأة والمجتمع المدني كانت القوة المحركة لجهودنا وإنجازاتنا، فإننا ملتزمون بمواصلة تعزيز الجهود المبذولة للتصدي لتحديات السلام والأمن بالنسبة للمرأة. ولذلك،

فإننا نرحب بالطريقة الجدية التي يواصل محلس الأمن التصدي بما للمسألة. وفي هذا السياق، تؤمن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بضرورة تعزيز تمثيل ومشاركة المرأة على كل المستويات، ولا سيما في حفظ السلام وبناء السلام وفي عمليات الأمم المتحدة في الميدان. إن توصيات محلس الأمن - مثل التوصية بتوفير التدريب الذي يراعى الاعتبارات الجنسانية وإنشاء مكونات معنية بالشؤون الجنسانية في عمليات حفظ السلام، ونشر نساء في عمليات حفظ السلام، وتعيين نساء في مناصب الممثل الخاص والمبعوث الخاص للأمين العام - ينبغي أن يتم تنفيذها. وتحث الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي الأمين العام على تعزيز جهوده للعثور على مرشحات مؤهلات للمناصب العليا، بما في ذلك في الخدمات العسكرية وحدمات الشرطة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للدول الأعضاء ترشيح النساء لإدراج أسمائهن في قائمة المرشحين المركزية التي يجري تحديثها دوريا، كما نص على ذلك القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

وقد تعلمنا من تجربتنا في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أهمية بناء التضامن فيما بين جميع أصحاب المصلحة، وخاصة النساء. وعليه، فإننا نبقى ملتزمين بالعمل في إطار من التشاور والتعاون لإيجاد حلول سلمية للصراعات. ولهذا الغرض، نؤمن بأنه سيكون من الأهمية بمكان بالنسبة للمرأة في المجتمعات المحلية أن تساهم في إيجاد الحلول للمسائل المتعلقة بإعادة بناء بلدالها. إن الحاجة إلى تمثيل المرأة ومشاركتها على قدم المساواة في عمليات السلام الرسمية وعلى طاولة المفاوضات مسألة لا يمكن المبالغة فيها. وحيث أن المرأة هي أول من يتحمل المعاناة عندما تنشب الصراعات، فإن المرأة غالبا ما تكون الأكثر دراية متى وكيف علياء بناء حياة مجتمعالها. ولذلك، يجب أن تكون المرأة في الصراع.

في الختام، أود أن أؤكد أن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تبقى ملتزمة بالتنفيذ الكامل والفعال للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ونحن، المجتمع الدولي، علينا واجب تجاه المرأة في كل أنحاء العالم بأن نضمن حقوقها ومكالها في كل جوانب عمليات السلام. إن مشاركتها على قدم المساواة وانخراطها الكامل سيسهمان في صون وتعزيز السلام والأمن المستدامين بطريقة فعالة.

السيد سويسكوم (بنما) (تكلم بالإسبانية): أعرب عن شكري لوفد الصين لعقد هذه المناقشة الهامة. وأود أن أشكر أيضا السيدة راشيل مايانجا، والسيدة إنيس البيردي، والسيدة سارة تيلور، والسيد ألين لي روي على عروضهم التفصيلية عن التقدم المحرز والتحديات التي نواجهها في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن.

حلال السنوات الثماني الماضية، ظل مجلس الأمن عامة. وفي كثير ما يتابع عن كثب تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويشير تقرير البعد الجنساني في الأمين العام (8/2008/622) بوضوح إلى أن هيكل السلام الإدماج. وهذا يعوالأمن في الأمم المتحدة بصفة عامة كان أكثر حساسية مواصلة حمل السلاح المحتياجات المرأة في حالات الصراع المسلح وفي المجتمعات عما هو مغاير لذلك. ومن أجل بين السياسات وتنفيذها، وعلينا القيام بمزيد من العمل لتعميم المشتركين في عمليا المنظور الجنساني في منع نشوب الصراعات وحلها وفي عملية ومشاركة النساء في جميع جهود بناء السلام. إن مساهمة ومشاركة النساء في جميع جهود بناء السلام وفي النهوض بالسلام والأمن تزيدان من إمكانيات الإنذار المبكر أن تسالنجاح والاستدامة لتلك العمليات وللاستقرار في مرحلة المفصلة حسب نوع ما بعد الصراع.

وهذا ما يُلزم المحتمع الدولي، ومجلس الأمن على وجه الخصوص، بتركيز الجهود على مشاركة المرأة في عمليات السلام على أوسع نطاق ممكن. ولبلوغ هذه الغاية، تم تحديد عدد من الطرق الخلاقة لمشاركة المرأة في عمليات

السلام خلال السنوات القليلة الماضية، وعلينا أن نبذل بعناية جهودا لتوثيق وتعزيز تلك النماذج من أجل إعادة إنتاجها من حديد ومواءمتها مع كل حالة بعينها.

ونحسن نسرى أن مسن الأساسسي إدمساج المسرأة في المفاوضات وفي إعداد استراتيجيات وأهداف الوسطاء. وسيؤدي ذلك إلى تيسير عملية تحليل الاحتياجات المختلفة للرجل والمرأة، والمصالح والروابط مع السلطة في حالة صراع معينة، وعدم المساواة بين الرجل والمرأة ودور كل منهما في المجتمع. ونحن لسنا بصدد اقتراح فرض حصص للنساء في مثل تلك العمليات، بل نريد تعزيز أكبر قدر ممكن من التأثير لمشاركتهن على النتائج والتنفيذ.

ومن الأساسي أيضا تعزيز مشاركة المرأة والنظر في احتياجاتها في عمليات بناء السلام وحفظ السلام بصفة عامة. وفي كثير من الحالات، على سبيل المثال، نتجاهل البعد الجنساني في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وهذا يعني أن النساء والفتيات المحاربات يفضلن مواصلة حمل السلاح في غياب الحماية والحفزات على القيام معاه ومغاير لذلك.

ومن أجل بلوغ كل تلك الأهداف، ينبغي للمهنيين المشتركين في عمليات الوساطة وبناء السلام أن تكون في حوزهم الوسائل التي يحتاجون إليها لتعميم المنظور الجنساني في عملهم. وينبغي لتقارير الأمم المتحدة ولمختلف آليات الإنذار المبكر أن تستفيد من تحديد وتحليل البيانات العملية المفصلة حسب نوع الجنس والعوامل الرئيسية الأحرى. إن مصادر مثل هذه المؤشرات محدودة وفي بعض الأحيان غير موجودة تماما. ولهذا السبب، ينبغي لأعضاء مجلس الأمن، وبخاصة البلدان المانحة توفير الموارد الفنية والمالية اللازمة لإعداد مثل تلك المعلومات وتبادلها أثناء تنفيذ الولايات.

ومن الأمور التي لا غنى عنها الفهم بأن المساواة بين الجنسين لا تعين المساواة المطلقة بين الرجال والنساء، بل توفير الفرص ذاتها لكيي يمارس الرجال والنساء حقوقهم ويضطلعوا بمسؤولياتهم. وإذا ما فهمنا ودعمنا هذا المبدأ، فستكون المرأة قادرة على أداء دورها بوصفها وكيلا أساسيا للنهوض بالسلام والتنمية.

السيد بيل (بلجيكا) (تكلم بالفرنسية): أشكركم، سيدي الرئيس، على مبادرتكم بعقد هذه المناقشة العامة حول تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقضية النهوض بمشاركة المرأة في عمليات السلام. كما أود أن أشكر السيدة راشيل ميانحا، والسيدة إنيس البيردي، والسيدة سارة تيلور، والسيد ألين لي روي على إحاطاهم الإعلامية التمهيدية.

تؤيد بلجيكا البيان الذي أدلت به فرنسا في وقت سابق بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

وقبل أن أتطرق إلى الموضوع المحدد المتعلق بمشاركة المرأة في عمليات السلام، أود أن أبدي الرأي أننا بعد ثمانية أعوام من اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، يجب أن نتساءل - كما تساءلت السيدة تيلور - بشأن تنفيذنا للقرار. فعلى الرغم من جهود منظومة الأمم المتحدة، التي وصفها تقرير الأمين العام (S/2008/622)، والجهود التي بذلناها جميعا، فإن أهداف القرار لم تتحقق بعد. وما زالت حالة المرأة في مناطق الصراع ومناطق ما بعد الصراع تبعث على القلق، وفي الواقع تثير الأسي. وإن التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) واجب على جميع الدول الأعضاء، إذ أن لها دورا ومسؤولية أساسيين.

لتنفيل القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وكان إعداد الخطة، بالتشاور مع المحتمع المدني، تحربة غنية لحميع الكيانات

السياسية والإدارية المشاركة. وقد أظهر إعداد مشروع خطة العمل طائفة من التحديات سواء فيما يتعلق بالداخل أو بأنشطتنا المتعددة الأطراف. وعلى سبيل المثال، رأينا أن البعد الجنساني يجب تعميمه في الكفاح لتحقيق حظر استخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد والقنابل العنقودية، التي تكون النساء والأطفال أول من يقع ضحية لها.

وعلى المستوى الداخلي، وحدنا أن التشريعات الجيدة بشأن المساواة بين الجنسين لم تكن كافية بمفردها. ومع أها قد تعبر عن إرادة سياسية راسخة، فإن النصوص التشريعية يجب أن يصاحبها الاستثمار في المعرفة في محال قضايا نوع الجنس إذا أريد تنفيذها بفعالية.

إننا نتفق جميعا على الحاجة إلى توازن أفضل -تكافؤ - بين النساء والرجال في المنظمات الدولية، ولا سيما في المناصب العليا. ولتحقيق ذلك، يجب أن يبدي عدد أكبر من النساء الاستعداد لقبول تلك المناصب العليا. ويجب تشجيعهن على ذلك، وفوق كل شيء يجب دعمهن. وبلجيكا كجزء من سياستها بـشأن تقـديم الطلبـات إلى الوظائف الدولية، تشجع بنشاط النساء المرشحات.

لقد كنتم على حق تماما، سيدي الرئيس، عندما وضعتم مشاركة المرأة في عمليات السلام في صميم مناقشتنا. ويعترف القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بالحاجة ويشدد عليها فيما يتعلق بإشراك المرأة في كل حوانب ومراحل العملية الانتقالية في البلدان الخارجة من الصراع، بالإضافة إلى عملية السلام ذاها، وفي استعادة سيادة القانون وإعادة بناء النظم الاقتصادية.

لا نستطيع استعادة السلام الدائم دون مشاركة وقبل لهاية هذا العام، ستقدم بلجيكا خطة عملها المرأة. ولقد عبرت السيدة مايانجا عن ذلك ببلاغة. ويتعين علينا إشراك المرأة بقدر أكبر في المسائل المحددة التي تظهر في هاية الصراع. ومن الأهمية بمكان أن تتمكن المرأة لا من

التعبير عن احتياجاتها فحسب، يما في ذلك ما يتعلق منها بالعدالة وإعادة البناء؛ بل أن تتمكن أيضا من المساهمة بصورة حقيقية في عملية صنع القرار.

وتتحمل بعثات حفظ السلام المسؤولية عن كفالة أن يكون للمرأة دور مضمون في عمليات السلام. ومنذ بداية البعثة، ينبغي تشجيع مجتمع النساء على المستوى المحلي، في الميدان، والنساء القياديات، عندما يتواجدن ودعوةن لتقديم وجهات نظرهن والدفاع عنها والمشاركة في اتخاذ القرارات العامة. ويقوم مجلس الأمن بدور كبير في ذلك المجال. وقد أشار أيضا وكيل الأمين العام لي روي إلى ذلك في إحاطته الإعلامية.

اسمحوالي في الختام أن أذكر بالقرار ١٨٢٠)، الذي يتعاطى مع مشكلة العنف الجنسي في الصراعات المسلحة. فهذا القرار، بإدانته استعمال جميع أشكال العنف والعنف الجنسي ضد المدنيين، إنما هو، على حد تعبير السيدة ألبيردي، عنصر مكمل أساسي للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). لا بد من استئصال آفة العنف الجنسي دون تأخير. وذلك، بالنسبة لبلجيكا، يظل أولوية في تنفيذنا الشامل للقرار الخاص بالمرأة والسلم والأمن.

السيد تيندريبوغو (بوركينا فاسو) (تكلم بالفرنسية): نود أن نعرب عن امتناننا لوفدكم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة حول مشاركة النساء بصورة تامة ومتساوية في الجهود المبذولة في حفظ السلام وبناء السلام والأمن. وأود كذلك أن أشكر الأمين العام على تقريره (8/2008/622)، والسيدة مايانجا على عرضها التقرير هذا الصباح. ونحن ممتنون بالقدر نفسه للسيد لي روي والسيدة ألبيردي والسيدة تيبلور على إسهاماقم الهامة.

الاستعراض الدوري لحالة تنفيذ القرار ١٣٢٥) يشهد على اهتمام مجلس الأمن والمجتمع الدولي

هذه المسألة الهامة. وما يبعث على الارتياح أن نلاحظ إحراز تقدم كبير منذ اعتماد القرار، يما في ذلك وضع إطار قانوني ومؤسسي متزايد الفعالية كتعبير عن الإدراك المتنامي بصورة مستمرة لأهمية المساهمة التي قدمتها النساء ويمكن أن تقدمها في حفظ السلام وتعزيز السلام. والأفضل من ذلك، أن الحاحة إلى أخذ الاحتياجات المحددة للنساء بعين الاعتبار قبل نشوب الصراعات وأثناءها وبعدها أصبحت الآن حزءا لا يتحزأ من الاستراتيجيات والخطط لمنع وقوع الأزمات والخروج منها وإعادة الإعمار وبناء السلام. وهذا ليس بفضل الدول الأعضاء فحسب بل بفضل الأمم المتحدة ودون التي ينبغي لنا الإشادة بقيادها – والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وكذلك العديد من منظمات المجتمع المدني.

ومهما كان التقدم كبيرا، فإنه لا يمكن أن يحجب الحقيقة - حقيقة أن نتائج مشاركة المرأة في حفظ السلام وبناء السلام أقل بكثير مما كان متوقعا وأنه ما زال هناك العديد من التحديات، مثل العنف الجنسي بجميع أشكاله والإفلات من العقاب، التي يتعين التصدي لها قبل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذا حقيقيا وكاملا. ونحن جميعا قلقون للغاية من هذه الحقيقة لأننا على بعد بضعة أيام من الاحتفال بالذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ومن المعترف به الآن أن المشاركة المنتظمة للمرأة في حهود التفاوض والوساطة، وفي صياغة اتفاقات السلام وإعادة الإعمار وفي استراتيجيات المصالحة هي من الأمور الأساسية. وقد أعاد محلس الأمن تأكيد ذلك في العديد من المناسبات. وقام بذلك في وقت قريب حدا، في ٢٣ أيلول/ سبتمبر، بمناسبة حلسته الـ ٩٧٩٥، الجلسة الرفيعة المستوى المكرسة للوساطة كوسيلة سلمية لتسوية الصراعات.

إن مشاركة المرأة تنطوي على مسؤولية جماعية ومشتركة.

إلها مسؤولية فردية، إذا أردنا أن نخلّص أنفسنا من بعض التحيزات والمفاهيم المهينة الأخرى فيما يتعلق بمكانة المرأة ودورها في المجتمع. وليس سرا أن التحدي الذي يشكله المحمود الاحتماعي – الثقافي في هذا المحال غالبا ما يكون التحدي الأصعب على المواجهة.

إنها مسؤولية الدول والأطراف في الصراعات، لأنها يقع على عاتقها الواحب الأولي عن ضمان حماية النساء ومشاركتهن في البحث عن حلول للأزمات وإدماج مفهوم المرأة والسلم والأمن والسعي إلى ضمان تنفيذه تنفيذا فعالا. ونطالب، من بين أمور أحرى، بتعزيز قدرات المرأة، لا سيما في تقنيات التفاوض والوساطة، وكذلك تقوية العناصر الأنثوية في الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة في عمليات حفظ السلام.

إله المسؤولية هيئات الأمم المتحدة والمنظمات والإقليمية ودون الإقليمية، التي يتعين عليها تعزيز استعمال مهارات النساء في صنع السلام والتفاوض. وهذا يعني، في جملة أمور، توسيع عنصر النساء في صفوف الممثلين والمبعوثين ورؤساء المكاتب - جميع العناصر الرئيسية للمساعي الحميدة التي تقوم كما هذه المنظمات، ودون نسيان إدخال زيادة في عدد النساء في صنع القرارات على جميع المستويات. ولعرض صورة عن ذلك، أدرج الاتحاد الأفريقي في ميثاقه التأسيسي تعهدا بأحذ المساواة بين الجنسين بعين الاعتبار في برامجه وأنشطته، بينما يبقى الجانب الجنساني حقيقة واقعة في هيئة الاتحاد الأفريقي. أما بخصوص الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، فقد وضعت خطة عمل لتنفيذ القرار ٢٠٠٠).

إنها مسؤولية المجتمع المدني، الذي هو شريك هام ويتناوب على نشر الممارسات الجيدة في تعزيز المسائل الجنسانية. فلقد أثبت على نحو كبير في العديد من حالات

الأزمات قدرته على تحاوز العواطف والنهج الحزبية لحشد الطاقات من أجل السلام.

وفي الختام، إلها مسؤولية النساء أنفسهن اللواتي يتعين عليهن إنشاء شبكات تضامن على الصعد الوطني والإقليمي والدولي لتشاطر الخبرات وتعزيز قدراتهن. وهمذه الطريقة سيتمكن من المساهمة في إنشاء المنابر والأطر المرجعية لمشاركة المرأة في عمليات السلام.

ويود وفدي أن يشيد بأهمية التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن التعجيل بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتستحق التوصيات التي تتناول مجلس الأمن أكبر اهتمام، نظرا للدور الذي يقوم به هذا الجهاز في صون السلم والأمن الدوليين. وندعو المجلس بصورة خاصة إلى إنشاء علاقات تعاونية مع الدول الأعضاء والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية وأن يزيد من استخدام صيغة أريا، التي ستمكنه من توطيد أسس بعض إجراءاته وقراراته بصورة أفضل.

إن اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) يمثل مرحلة هامة في الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي لتعزيز حقوق المرأة ومصالحها. ومع ذلك، لا يجوز اعتبار ذلك نهاية في حد ذاته. وبعبارة أخرى، ينبغي ألا نكتفي بإجراء استعراضات عادية بسيطة. فمن دون الرغبة السياسية المخلصة المقترنة بالتزام فعلي بالسلام لن يتسنى تحقيق أهداف القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وإن الأمم المتحدة بصفة عامة، ومجلس الأمن بصفة خاصة، يضطلعان بدور أساسي في هذا الشأن، وعليهما أن يستمرا في الاضطلاع به بصورة تامة.

السيد فيلوفيتش (كرواتيا) (تكلم بالانكليزية): ترحب كرواتيا بتقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2008/622) والتوصيات التي تضمنها. ونشكر وفد الصين على تنظيم مناقشة نرى أنها جاءت في الوقت المناسب. وأود

أيضا أن أشكر السيدة مايانجا، والسيد لي روي والسيدة تيلور على مشاركتهم القيمة في نقاش اليوم.

إن محور نقاش اليوم هو "مشاركة المرأة المتكافئة والكاملة في جميع الجهود المبذولة لصون وتعزيز السلم والأمن". وفي هذا الصدد، يود وفدي التركيز على عدة نقاط.

بداية، ينبغي التأكيد على أن النساء العاملات في بحال بناء السلام في بلدان كثيرة تعاني من الصراعات المسلحة، يواجهن في أحيان كثيرة مؤسسات يهيمن عليها النذكور. ويعمل أولئك النساء في ظل ظروف صعبة والمساحة التي تمنح لقضاياهن لا تذكر في معظم الأحيان. وتُنظم قضايا المرأة بشكل منفصل عن القضايا الأخرى للمجتمع المدني بعد الصراع وجماعات الدعم المرتبطة به، وهو ما قد يفسر السبب في التغاضي بسهولة عن قضايا الأسهل استبعاد المرأة والعنف القائم على نوع الجنس، مما يجعل من الأسهل استبعاد المرأة من هياكل صنع القرار التي يمكن أن تعزز أمنها.

وليست هناك بحوث كافية بشأن الأبعاد عبر الحدودية للصراعات المسلحة التي تنجم عن حركة القوات والمجموعات المسلحة المنفلتة عبر الحدود ضعيفة الرقابة، خاصة في أماكن مثل السودان والمنطقة حول جمهورية الكونغو الديمقراطية. ونظرا لعدم وحود شبكات عبر حدودية رسمية بين المجموعات النسائية لبناء السلام، نعتقد أنه يمكن تشجيع مشاركة المرأة في المؤسسات الإقليمية لبناء السلام، مثل منتدى أماني في منطقة البحيرات الكبرى، على سبيل المثال، من خلال إنشاء فرقة عمل للنظر في الشواغل عبر الحدودية الخاصة بالمرأة.

وتوسيع دور المرأة في بناء السلام أمر يمكن تحقيقه، رغم الآراء السلبية بشأن التغيير الاجتماعي الذي ربما ينشأ

في أعقاب الصراعات المسلحة وجنوح المجتمعات التي يهيمن عليها الذكور في مناطق ما بعد الصراع إلى تقويض الأدوار المحديدة التي يمكن أن تضطلع بها المرأة في المساعدة في حسم الصراعات وأعمال العنف المرتبطة بها. وينبغي النظر في إشراك الرحال المهمشين، مثل المقاتلين السابقين أو من في مساعينا مغيمات اللاجئين أو مخيمات النازحين داخليا، في مساعينا لدعم مشاركة المرأة على قدم المساواة في عمليات السلام، في الوقت الذي ينبغي أن تكفل الحكومات عدم إساءة استخدام الرحال للممارسات التقليدية للسيطرة على المرأة أو انتهاك حقوقها.

وينبغي أن تستمع الأمم المتحدة، والحكومات الوطنية وفرادى المانحين حيدا إلى آراء منظمات المجتمع المدني النسائية. وتحتاج هذه المنظمات، بدورها، إلى الحصول على نصيبها العادل من التعليم والدعم. إنه التزام على الحكومة بأن تفي بمسؤولياتها لإنشاء وصون حدمات أمنية وصحية وتعليمية مؤاتية للمرأة.

إن الناشطات في أجزاء كثيرة من العالم تعاني من الصراع المسلح يكافحن في سعيهن للفت الانتباه العام إلى أن النساء والأطفال، ومنهم الرضع، يواجهون مستويات مرتفعة للغاية من العنف، يما في ذلك العنف الجنسي والإيذاء على يد الرحال. وآثار هذا العنف التي تستمر لفترة طويلة بعد انتهاء الحرب ينبغي أن تكون شاغلا رئيسيا لأولئك الذي يطالبون بزيادة إشراك المرأة في مؤسسات بناء السلام. واستراتيجيات منع العنف ضد المرأة أثناء الصراع المسلح ينبغي أيضا أن تتضمن استراتيجيات لحماية مشاركة المرأة في مشاريع إعادة البناء وبناء الديمقراطية بعد انتهائه. ومن هنا، نعتقد أن مجلس الأمن ينبغي أن يكفل التنفيذ الفوري والفعال للقرار ١٨٢٠).

ورغم أن كثيرات كن ضحايا للحروب التي دارت رحاها في جنوب شرق أوروبا، فإنهن يضطلعن أيضا بدور نشط في معارضة الصراعات المسلحة وفي بناء التفاهم رئيسي في إعاشتها وتغذيتها. ولا يمكن للمجتمعات أن والسلام بين الجماعات الوطنية في منطقتنا. وعلى سبيل المثال، اضطلعت المنظمات النسائية غير الحكومية، أثناء العدوان الذي ارتكب ضد كرواتيا والبوسنة والهرسك في لتعزيز دور المرأة في السلام والأمن في أجزاء كثيرة من العالم، أوائـل التـسعينات، عنـدما استـضافت كرواتيـا أكثـر مـن وبـصفة خاصـة في منـاطق الـصراع. وكـان أبـرز تلـك ٣٠٠٠٠٠ نازح وعددا مماثلا من اللاجئين، بدور مهم في الإجراءات اعتماد إدارة عمليات حفظ السلام لتوجيهات تقديم المساعدة النفسية، وتنظيم الأنشطة الإنسانية وإقامة مآو للاجئين والنازحين، بغض النظر عن خلفيتهم العرقية. السلام؛ وإدماج المساواة الجنسانية في أعمال التخطيط، وبالمثل، تبادر المرأة ومنظماها المحاولات الأولى لبدء حوار بين الأطراف المختلفة في الصراع.

> إن كرواتيا، بوصفها بلدا مساهما بقوات وأفراد شرطة، تدرك تماما الجهود الجارية بمدف تحسين تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وضرورة زيادة نشر مزيد من النساء ضمن بعثات حفظ السلام. وكرواتيا تستخدم أيضا بيانات مصنفة حسب الجنس لكي تراقب وتتابع بشكل أفضل التقدم المحرز في تقاريرها بشأن مستويات نشر القوات في عمليات حفظ السلام. وأحيرا، ستواصل كرواتيا المساهمة بنشاط في أهـداف القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وما بعده.

> السيد لي لونج منه (فييت نام) (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي، والوفد الصيني على عقد مجلس الأمن لهذا النقاش بشأن المرأة والسلام والأمن، مع التركيز على مشاركة المرأة في كل مراحل عملية السلام. وأشكر الأمين العام على تقريره الوافي (S/2008/622) عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي تعلق فييت نام أهمية كبيرة عليه. الدعوة على مساهماتهم المحدية.

إن المرأة تمثل أكثر من سكان العالم. ولا يمكن أن تكون هناك أسر في منازلها بدون المرأة التي تضطلع بدور تكون مسالمة بدون المشاركة المهمة للمرأة. ووفدي يشيد بالإجراءات التي اتخذها الأمم المتحدة حلال السنوات الماضية و حطط بشأن المساواة بين الجنسين في عمليات حفظ والرصد وجمع البيانات التي تقوم بما كيانات العمل الإنساني، ووضع الكثير من وكالات الأمم المتحدة استراتيجيات لزيادة تعميم المنظور الجنساني في ولايات منع الصراع وبناء السلام.

ويشجع وفدي أن يرى وكالات الأمم المتحدة، وحاصة بعثات حفظ السلام، وهي تضطلع بدور أكثر فعالية في تشجيع مشاركة المرأة في كل مراحل عملية السلام في بلدان كثيرة، من خلال المساعدات الفنية والمالية. وكما يشير الأمين العام في تقريره، "لا تزال ثقافة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مجالي السلم والأمن ترداد رسوحا" (\$\S/2008/622)، الفقرة (٨). ونحن نعتبر هذا التوجه مشجعا.

لكن وفدي لايزال منشغلا لكون أننا لا نزال بعيدين عن كفالة مشاركة المرأة الكاملة وعلى قدم المساواة في منع الصراعات، وفي مفاوضات السلام، وصنع السلام وبناء السلام بعد الصراع. ففي مجتمعات كثيرة، تترك المرأة حاملة ليس أمامها سوى فرصة ضئيلة للمشاركة في عمليات صنع القرار، وتستبعد في معظم الأحيان من الأنشطة المرتبطة وأود أن أشكر أيضا كل المتحدثين الذي وجهت إليهم بالسلام والأمن. لقد شهد تمثيل المرأة في المؤسسات الأمنية وأجهزة إنفاذ القانون ووفود مفاوضات السلام تحسنا طفيفا منذ اتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

ونحن نعتقد أن تمكين المرأة سياسيا واقتصاديا هو الأسلوب الأنجع لتعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام. وتحقيقا لتلك الغاية، من المهم كفالة المساواة في وصولها إلى التعليم والمعلومات، حيث أن ذلك يساعد في توعيتها بحقوقها ويسلحها بالمعرفة والمهارات الضرورية للمشاركة بنشاط في الحكم الرشيد والأنشطة الاقتصادية وفي عمليات السلام. إن تعميم مراعاة المنظور الجنساني يحتاج إلى تعزيز في ميداني السلام والأمن، مع دمج المساواة بين الجنسين في كل التشريعات والاستراتيجيات والسياسات المعنية بمنع الصراع وتسوية التراعات، وإعادة البناء. وذلك، بدوره، سيرسى أسسا لدعم مساواة المرأة في التمثيل والقيادة في مؤسسات السلام والأمن، مع توسيع حيز مشاركتها في محادثات السلام. ويمكن وينبغي للأمم المتحدة أن تساعد تلك الجهود من خلال اتخاذ مجموعة واسعة من التدابير، بدءا بتقديم المساعدة القانونية والتقنية وانتهاء بالبرامج التدريبية على مهارات التفاوض والقيادة.

وفي فييت نام عملت النساء في وقت الحرب بصفتهن حنرالات في الجيش ومفاوضات في محادثات السلام. ويأتي بلدنا الآن في المرتبة الثالثة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ من حيث معدل تمثيل النساء في عضوية البرلمان، وتوج فيه، لفترة تزيد على عقدين، امرأة تشغل منصب نائبة رئيس الدولة وعدة وزيرات. وفي جميع مؤسسات الدولة أو المؤسسات العامة توجد لجان لشؤون المرأة تشرف على تنفيذ السياسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسيين وتقوم بتعزيز هذه السياسات. وكانت كفالة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وما زالت تشكل سياسة رئيسية لدولة فييت نام وحكومتها. ونؤيد تنفيذ القرار. ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على جميع المستويات وما زلنا نؤيد القرار.

السيد دباشي (الجماهيرية العربية الليبية): سيدي الرئيس، انقضت ثماني سنوات منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن

١٣٢٥ (٢٠٠٠). ونحن راضون عن مستوى التقدم الذي أحرز في تنفيذه على مستوى منظومة الأمم المتحدة وحتى على المستوى الوطني في كثير من دول العالم. ولكن وضع النساء والفتيات في مناطق الراع ما زال مدعاة للقلق الشديد، وهذا ما أوضحه تقرير الأمين العام (5/2008/622) المعروض علينا اليوم.

لقد ساعد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أعدادا متزايدة من النساء في التغلب على المصاعب التي كانت تعترض طريقهن في الوصول إلى المشاركة في اتخاذ القرار، وتفعيل حقوق المرأة، والمساهمة بايجابية في مسائل الأمن والسلام بصورة عامة. ولكن ما زالت هناك فجوة في تنفيذ القرار، وحاصة في مناطق التراع.

ونحن ندرك أن الجانب الأكبر من المسؤولية عن تنفيذ القرار يقع على الدول الأعضاء. فالأمم المتحدة لا تستطيع زيادة نسبة مشاركة المرأة في عمليات حفظ السلام إذا لم تقم الدول الأعضاء بتقديم عناصر من النساء للعمل في بعثات حفظ السلام. كما لا يمكن أن نتوقع النهوض بالمرأة وحمايتها وضمان حقوقها، لا في مناطق التراع ولا في بقية البلدان، إذا لم توضع استراتيجيات وطنية لهذا الغرض.

ونحن نتفق مع ما ورد في تقرير الأمين العام بأنه لا يوجد هُج واحد يناسب الجميع لمعالجة أوجه التفاوت بين الجنسين. وإنه من الضروري مراعاة الظروف الخاصة بكل بلد واحتياجاته. ونؤكد من جديد على أانه تقع على جميع الدول مسؤولية سن تشريعات محلية فعالة لتفعيل حقوق المرأة، والقضاء على الإفلات من العقاب، ووضع الحوافز المناسبة لزيادة مشاركة المرأة في اتخاذ القرار، والقيام بحملات إعلامية ووضع برامج تعليمية لزيادة الوعي بحقوق المرأة والقضاء على التحيز الثقافي ضدها.

وعلى مستوى القارة الأفريقية، نشير مع شعور بالارتياح إلى التزام دول القارة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تنفيذا لما ورد في القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي. ونثني على الانجازات التي تحققت حتى الآن على المستوى الإقليمي، حيث تم الانتهاء من إعداد المسودة النهائية لسياسات الاتحاد الأفريقي بشأن المرأة، بمشاركة منظمات المجتمع المدني. وسوف تعرض هذه الوثيقة على جمعية رؤساء الدول لاعتمادها، تمهيدا لإعلان عقد الاتحاد الأفريقي للمرأة التي أطلق مؤخرا، يعتبر أداة هامة لمتابعة التقدم في إعمال حقوق المرأة في أفريقيا وتعميم المنظور الجنساني في بلدالها.

ورغم كل الجهود المبذولة على مستوى منظومة المحالات. وهو الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وعلى المستوى الوطني، ينتابنا المتحدة من حا القلق الشديد إزاء عدم كفاية جهود التصدي للعنف الجنسي وتمويل البرامج التضد النساء في مناطق التراع، سواء كان ذلك حلال التراع النساء والفتيات. أو بعده. ونؤكد على أن الوقاية الناجعة والاستجابة الفعالة في الفقرة ٩٧ مر وشاملة، فيما بين جميع المعنيين والتعامل مع جميع جوانب بريادة تسريع التنق المشكلة. ونحن ننظر إلى بعض الإجراءات التي تقوم بها بعثات المسلام في مناطق التراع على ألها إحراءات ناجعة أود أن أبدأ بشأ وتساهم بقدر كبير في منع العنف الجنسي ضد النساء. ونذكر من ذلك نشر عناصر شرطة من النساء في مناطق التراعة لبعثات السلام بالتواجد على التقرير السيدة را التراع، وقيام الشرطة التابعة لبعثات السلام بالتواجد على التقرير السنوي مدى ٢٤ ساعة في معسكرات اللاجئين والنازحين.

وإذ نتكلم عن العنف ضد المرأة في مناطق التراع، لا يفوتنا أن نشير إلى العنف والإرهاب النفسي الذي تتعرض له النساء الفلسطينيات تحت الاحتلال الإسرائيلي، في انتهاك صارخ لجميع مبادئ القانون الدولي. ولكم جميعا أن تتصورا معاناة أؤلئك النساء الحوامل اللائبي يضعن أطفالهن على الحواجز بسبب منعهن من الوصول إلى المستشفيات، ومعاناة

الآلاف من النساء بسبب فقدان الدواء والغذاء وجميع سبل المعيشة، وخاصة في قطاع غزة، ناهيك عن معاناة النساء اللائي يشاهدن أطفالهن يقتلون أمام أعينهن أو يقبض عليهم وهم قصر ويبقون في السجون الإسرائيلية لمدد طويلة بدون محاكمة. وأذكر معاناة النساء الفلسطينيات لأن هذه المعاناة لم يرد ذكرها، للأسف، في تقرير الأمين العام.

ونعتقد أن الحل الجذري لمشكلة العنف ضد المرأة في حالات التراع وتمكين المرأة بصورة عام هو حل التراعات أنفسها، وتحقيق السلام، وإقامة قطاع أمن فعال وشفاف وخاضع للمساءلة، والإسراع بوتيرة التنمية في البلدان الخارجة من التراع، وأيضا تعزيز دور المرأة في مختلف الجالات. وهو أمر يمكن أن تساهم فيه وكالات الأمم المتحدة من خلال دعم الجهود الوطنية للنهوض بالمرأة، وتمويل البرامج التدريبية والتعليمية ذات الأولوية الموجهة إلى النساء والفتيات.

وفي الختام أؤكد تأييدنا لجميع الاقتراحات الواردة في الفقرة ٩٧ من تقرير الأمين العام (S/2008/622) الخاصة بزيادة تسريع التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

السيد فيسلدر (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أبدأ بشكركم، سيدي، وشكر وفد بلدكم على تنظيم هذه المناقشة حول هذا الموضوع الهام. كما أود أن أشكر السيدة راشيل مايانجا على إحاطتها الإعلامية بشأن التقرير السنوي للأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2008/622)، وأن أشكر أيضا السيدة إينيس ألبردي، المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والسيدة سارة تيلور، منسقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن على بيانيهما. ونشكر كذلك السيد ألين لي روي، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام على إحاطته الإعلامية.

إن التفاوض على اتفاقات السلام والتعمير فيما بعد الصراع ليسا بجديدين على النساء لأنهن يعتبرن عوامل محفزة على تحقيق المصالحة الوطنية. فهن يعززن جهود التنمية ويعتبرن من العوامل الأساسية في استعادة الاستقرار في المحتمعات التي عانت من ويلات الحرب. وكان قرار مجلس الأمن ٥٦٣٥ (٢٠٠٠) أول اعتبراف من المجلس بالدور الرئيسي للمرأة في صون السلام والأمن الدوليين واستعادهما الذي ما فتئت تقوم به عبر التاريخ. ولكن في معظم الحالات كانت إسهامات المرأة، للأسف، غير رسمية وبعيدة عن طاولات المفاوضات، وكانت إمكاناها لنشر السلام عرضة للحط منها أو التقليل من شأها في عدد كبير جدا من المناسبات.

إن استبعاد المرأة من عمليات تسوية الصراعات وبناء السلام يكلف ثمنا باهظا لا نملك ترف تحمله. وهذا الاستبعاد لا يضعف فعالية آليات الوقاية من نشوب الصراعات فحسب، وإنما يخفض بشكل كبير من فرص بناء السلام أيضا. ومن المهم أن نتذكر أنه في المجتمعات التقليدية – حيث دارت فيها الصراعات المسلحة أو لا تزال دائرة في كثير من الحالات – تؤدي المرأة دورا محوريا حقا في الأسرة والمجتمع. ولا يمكن بناء السلام الدائم على أسس الوضع القائم، الذي يسمح باستمرار التفاوت واختلال ميزان القوى والذي هو في غالبية الحالات أحد الأسباب العميقة لنشوب الصراع. ويجب على عملية السلام أن تحدد احتياجات المرأة وأن تخصص الموارد اللازمة لتلبيتها. وعندها ستؤدي هذه العملية إلى نتائج هائلة بالنسبة للمجتمع. ويجب علينا تغيير التحيزات وأنماط التمييز الاجتماعي والقوانين والعادات التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة كاملة.

وكما قالت سيمون دي بوفوار، المرأة لا تُولد امرأة وإنما تُصبح امرأة. ولكن من أجل تغيير هذا، يجب علينا

تقديم دعم واضح لمشاركة المرأة، ولا سيما في صنع القرار من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

كما مثل قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تغييرا غطيا عن طريق وضع المرأة في صلب المسألة عند النظر فيها وليس مجرد كونها ضحية بل محركة للتغيير تملك زمام تقرير مصيرها ومساهِمة شجاعة في تحقيق السلام والتنمية في المجتمعات التي تعاني من الصراع المسلح، أو تلك الخارجة من الصراع.

ويجب علينا توسيع دور المرأة في التفاوض والوساطة والحوار وصياغة الدستور والانتخابات وإعادة الإعمار والعدالة. ويضرب لنا تقرير الأمين العام (S/2008/622) أمثلة مختلفة على قصص النجاح في جميع أنحاء العالم حيث أثمرت المشاركة الفعالة للمرأة. وهذا هو الحال في بعض من عمليات حفظ السلام التي عملت فيها المرأة بصفة مراقبة عسكرية أو في قوات الشرطة ويسرت زيادة الأمن والتقليل من حوادث الاعتداء الجنسي، مما يسر مشاركة النساء الأحريات وتعزيز فرص حصولهن على الخدمات. وذلك هو جزء من الغرض من تقرير الأمين العام وهو تقرير متوازن.

إلا أنسا لا نسزال نفتقسر إلى ما يكفسي مسن الإرادة السياسية والموارد لتعزيز منهجية مشاركة المرأة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ويبرز تقرير الأمين العام بصورة تدعو للقلق حقيقة أن النساء لا يمثلن سوى ٢,٢ في المائة من الأفراد العسكريين في عمليات حفظ السلام و ٢,٧ في المائة من أفراد الشرطة المدنية. وحتى الآن، لا توجد في المنظمة إلا امرأة واحدة تترأس عملية لحفظ السلام. ومن الأهمية بمكان أن نتخذ التدابير الضرورية لتجنب العنف القائم على نوع الجنس في الصراعات المسلحة، وحاصة استخدام العنف الجنسي سلاحا من أسلحة الحرب.

وينبغي مراعاة الواقع كما هو قائم بالنسبة لملايين النساء. ويجب علينا أن نوفر لهن فرصا متساوية ويجب علينا أن نحدد احتياجاتهن. ولتحقيق ذلك، يجب علينا كسر أنماط التهميش في الحماية والانتعاش الاقتصادي وتعزيز المؤسسات الديمقراطية والحكم والعدالة وإصلاح قطاع الأمن والامتثال لسيادة القانون.

وترى كوستاريكا أن إدراج المنظور الجنساني أداة لا غنى عنها للتعامل مع الآثار الرهيبة للصراع، وهو مفيد في منع نشوب الصراعات أيضا. ولدى المرأة القدرة على تحقيق السلام لجميع الفصائل وفي كل بيت. ولذلك السبب ينبغي لنا أن نستفيد من إمكاناتها والعمل بنشاط لإدراجها في العمليات والاستراتيجيات اللازمة لتسوية الصراعات والمهام السياسية في فترة ما بعد الصراع لأن السلام ينبغي لا أن يكون مستداما فحسب، بل أن يكون قبل كل شيء، شاملا حتى يتيح لكل فرد الاستفادة من ثماره بقدر متساو.

ولا تريد كوستاريكا أن تضفي مثالية على النساء أو أن تثقل كاهلهن بالمبالغة في قدراقمن على القيام بتلك الوظائف. ولكن، نظرا للخصال المميزة للمرأة، فإننا على اقتناع، بأن سياسات المساواة بين الجنسين وإدماج المرأة تسكل إسهامات هامة للغاية في جهودنا لمنع نشوب الصراعات وتسويتها عندما تقع.

السيدة بيرس (المملكة المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): أود أن أضم صوتي إلى أصوات المتكلمين الآخرين في التقدم بالشكر لكم، سيدي، على عقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة بالغة الأهمية. وعلى غرار زملائي، أود أن أعرب عن شكري، على جميع البيانات التي استمعنا إليها اليوم، يما في ذلك عروض ممثلي المنظمات غير الحكومية، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمستشارة الخاصة للأمين العام.

كما أود أن أقول، بادئ ذي بدء، إننا نؤيد البيان الذي أدلى به ممثل فرنسا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

تضطلع المرأة بدور متعدد الأوجه في المساعدة على الخروج من دائرة الصراع. وتحتاج تسوية الصراعات وبناء السلام على نحو مشروع إلى وضع عملية شاملة تماما. غير أن الأهم هو أن المشاركة الكاملة للمرأة مسألة تتعلق بالفعالية والنجاح. وتضفي النساء مهارات ورؤى هامة على جوهر المفاوضات، وعلى الجهود العملية لبناء السلام في الميدان. وعمليات السلام التي تشارك فيها النساء بصورة كاملة تُوجد، حلولا دائمة، على الأرجح. بيد أن دوائر النساء لا تُمثّل غالبا ضمن الأطراف المجتمعة خلال عملية من عمليات السلام، ولا تُستخدم كوسيطة.

وعلى الرغم من إقرار هذا المحلس بالدور الحيوي الذي يمكن للمرأة أن تضطلع به في مجالي منع نشوب الصراعات وتسويتها، فإن سجل مشاركة المرأة في عمليات السلام منذ اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هزيل. وقد سمعنا أخبارا سارة من وكيل الأمين العام، اليوم، بشأن تعيينات بعض النساء في مناصب رفيعة. غير أن الأمر الواقع والجدير بالملاحظة أنه ليست هناك نساء في مناصب مبعوثات بالملاحظة أنه ليست هناك نساء في مناصب مبعوثات خاصات للأمين العام. وقد حدد المجلس مؤخرا الإعراب عن قلقه بشأن هذه المسألة في المناقشة التي عقدها في الشهر الماضي حول الوساطة (انظر S/PV.5979). ونأمل أن التقرير المذي طُلِب خالال تلك المناقشة سيتناول أسباب هذا القصور.

وتكلمت إلين جونسن - سيرليف عن التحدي الماثل أمام بناء السلام في ليبريا بالعبارات التالية:

"أشد ما أحشاه هو أن تنجح مجموعة صغيرة في محاولة إرجاعنا إلى الصراع. وسأظل على

الدوام أخشى وقوع ذلك إلى أن نفعل ما يكفي لتلبية احتياجات السكان."

ومن الواضح أن تعبئة وتمكين كل الموارد البشرية المتوفرة في بلد خارج من الصراع أمر هام. ويعني ذلك إفساح المجال للنساء من المجتمع المدني والحكومة للمناورة، ومنحهن منبرا ينخرطن في العمل انطلاقا منه، وتزويدهن بالوسائل اللازمة للتعبير عن آرائهن وإسماعها، والتأكد من ألها تُؤخذ في الحسبان. وترقمن عملية بناء السلام بالمشاركة الكاملة للنساء في الميدان، وبإسهامهن المباشر في استقرار المجتمع. وذلك ما أثبته عمل لجنة بناء السلام المرة بعد الأخرى.

وينبغي أن يعزز المجتمع الدولي أيضا تعبئة موارده، البشرية والمالية، دعما للدول الخارجة من الصراع. وخلال المناقشة المفتوحة بشأن بناء السلام في حالات ما بعد الصراع في أيار/مايو (انظر S/PV.5895)، حدد وزير خارجية بلدي هذا التحدي الملح. أولا، شدد على ضرورة تعزيز قدرة المحتمع الدولي على تقديم دعم منسق ومحكم الإدارة إلى السلطات الوطنية، بغية كفالة وضع استراتيجية مشتركة لقيادة أنشطة متكاملة على الصعد السياسية والأمنية والإنمائية. ثانيا، اعتبر أنه لا بد من تعزيز القدرات الوطنية والدولية على تخطيط وتنفيذ جهود تحقيق الاستقرار والتعافي.

وتمس الحاجة إلى أفراد أكفاء ومهرة لشغل مناصب الموظفين الأساسيين والمناصب القيادية تلك. ومن ذلك المنطلق، يبدو أن النساء يشكلن موردا لم يستغل بعد إلى حد كبير. ونأمل أن هذه المسألة سيتم تناولها في تقرير الأمين العام عن بناء السلام في حالات ما بعد الصراع الذي طُلِب خلال المناقشة التي عُقدت في أيار/مايو، ونتطلع إلى صدور ذلك التقرير.

وعلى مدى ستين سنة من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، لم يشغل سوى ٧ نساء منصب الممثل الخاص للأمين العام. وكما أشار الزملاء إلى ذلك، اليوم، وفي ما يتعلق بالجنود في الميدان، لم تبلغ نسبة النساء العسكريات في عمليات الأمم المتحدة سوى ٩،١ في المائة وفقا لإحصاء أحري في نسيان/أبريل من هذا العام. غير أن العديد من الجيوش، يما في ذلك حيش المملكة المتحدة وغيرها من البلدان المساهمة بقوات أو بأفراد الشرطة، من الجنوب والشمال، لديها نسبة أعلى بكثير من النساء العسكريات وعدد أكبر من النساء في مناصب القيادة العليا. فما المانع من أن تنضم الأمم المتحدة إليها؟ وهذه المسألة لا تتعلق بالموارد فحسب، بل بالفعالية أيضا. وهناك الكثير من القرائن التي تدل على أن وجود حافظات السلام يساعد على زيادة تواصل قوات حفظ السلام مع السكان المحليين، وبالتالي، تيسير عملها.

ولذلك نعتقد أنه يجب أن نفكر في الأمر بصورة مبتكرة. وينبغي أن تضطلع الدول الأعضاء بدور في كفالة تقديم النساء لإسهام كامل وفعال أثناء عمليات السلام، ولدى دعم جهود المحتمع المدني المحلي، ونشر المزيد من النساء دعما لعمليات توطيد السلام، وتحديد واقتراح النساء الماهرات لشغل مناصب عليا في مجالي حفظ السلام وبناء السلام. وينبغي للأمم المتحدة، من جانبها، أن تجتذب النساء الحاصلات على المؤهلات المناسبة من جميع أرجاء العالم، اللواتي نعلم بوجودهن هناك. ويجب أن نفعل ذلك من أجل مصداقية عمليات منع نشوب الصراع وبناء السلام، ولتحسين فرص نجاحها.

الرئيس (تكلم بالمصينية): أدلي الآن ببيان بصفتي ممثل الصين.

أشكر المشاركين على بياناهم: السيدة مايانيا، المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة؛ والسيد لوروي، وكيل الأمين العام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وصندوق الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام؛ والسيدة ألبيردي، المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛ والسيدة تايلور، منسقة فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعين بالمرأة والسلام والأمن.

> قبل ثمانية أعوام، اعتمد مجلس الأمن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي أرسى الأساس لتعاون المحتمع الدولي في هذا الجال. ويسرنا أن نرى تعزيز دور المرأة في منع نشوب الصراعات، ومحادثات السلام، وعمليات حفظ السلام والتعمير في مرحلة ما بعد الصراع، بفضل الجهود المشتركة لمنظمات حكومية دولية مختلفة، ومنظمات إقليمية ودون إقليمية، والدول الأعضاء، والمحتمع المدني. كما يسعدنا أن نرى ترسيخ مفهومي المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

> غير أنه يجب أن نسلم بالحقيقة المتمثلة في أنه، بينما تتغير سمات الصراعات وتتشابك مختلف العوامل المعقدة، لا يزال يتعين علينا تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذا كاملا. وفي بعض حالات الصراع، ما زالت النساء يعانين معاناة وألما شديدين . ولألهن غير قادرات على حماية أمنهن الشخصي، فليس بمقدورهن أن يشاركن بصورة فعالة في عمليات السلام أو الحياة السياسية. ونولى أهمية بالغة لهذه المسألة، ونود أن نشدد على النقاط الثلاث التالية:

أولا، يضطلع محلس الأمن بدور فريد في ما يتعلق بمسألة المرأة والسلام والأمن، وينبغي أن يعزز تنسيقه وتعاونه مع غيره من هيئات الأمم المتحدة. وباعتبار مجلس الأمن الجهاز الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، ينبغي أن يعزز جهوده لمنع نشوب هذا الطلب. الصراعات وتسويتها، حتى يتسنى القضاء على الأسباب

الأصلية لمعاناة النساء أثناء الحرب، وحماية حقوقهن ومصالحهن إلى أقصى حد ممكن. وبما أن للجمعية العامة، الإنمائي للمرأة، ولاياها وأدوارها للنهوض بحقوق المرأة ومصالحها، ينبغي أن يعزز مجلس الأمن تنسيقه وتعاونه معها، وأن يعمل معها لمعالجة المسائل ذات الصلة.

ثانيا، يجب بذل الجهود لتيسير مشاركة المرأة في كل مرحلة من مراحل عمليات السلام، حتى نتمكن من إيجاد أساس متين لتعزيز عملية السلام وتحقيق السلام الدائم. ونأمل أن الأطراف المعنية ستواصل العمل لإيجاد بيئة مؤاتية لتمكين المرأة من المشاركة الكاملة والانخراط العميق. وفي السنوات الأخيرة، اتخذت الأمانة العامة عددا من التدابير الإيجابية لزيادة عدد الموظفات والنساء الـمُعيّنات في المناصب العليا. ونتوقع بذل المزيد من الجهود في هذا الاتجاه في المستقبل.

ثالثا، ينبغي مواصلة تشجيع المحتمع المدني ودعمه في القيام بدوره في حماية المرأة. والعديد من الزملاء، من منظمات غير حكومية، يعملون في ظروف صعبة في الميدان لحماية حقوق المرأة ومصالحها. وعملهم المحمود يستحق تقديرنا. والصين تدعمهم في جهودهم المتواصلة للقيام بدور بنّاء في حماية المرأة في الصراعات المسلحة، وتشجعهم على المشاركة مع الهيئات الأخرى للأمم المتحدة، ولا سيما تلك المعنية مباشرة بمسائل المرأة، وتقديم التوصيات لها.

وبمبادرة من وفد المملكة المتحدة، سيعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسيا في حتام هذه المناقشة المفتوحة، يُطلب فيه إلى الأمين العام تقديم تقرير عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بحلول تشرين الأول/أكتوبر المقبل. ونحن نؤيد

تحدر الإشارة إلى أنه قبل أشهر قليلة تحديدا، اتخذ المجلس القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي يطلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن مكافحة العنف الجنسي. ونأمل من الأمانة العامة أن تعزز التنسيق الداحلي، وتستفيد ما أمكنها من المعلومات ذات الصلة المتاحة لها حتى يتسنى تقديم تقرير عالي الجودة إلى مجلس الأمن.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المحلس.

أعطي الكلمة الآن لسعادة السيدة ناتاليا بيتكيفيتش، نائب رئيس ديوان رئاسة الجمهورية في بيلاروس.

السيدة بيتكيفيتش (بيلاروس) (تكلمت بالروسية): هناك حكمة سلافية تقول: ما تريده المرأة، يريده الرب. وواضح تماماً ما تريده الأم، والزوجة المحبة، وراعية المترل: إنه الأمان والأمن والهدوء والاستقرار والصحة والازدهار.

إذا كان على المرء أن يتخذ لهجاً تقليديا في مناقشة اليوم، فإنه سيقتصر على موضوع المرأة بصفتها ضحية محتملة. لكنني أعتقد أن المشكلة تحتاج إلى معالجة أوسع. فهناك عناصر ثلاثة متساوية، أجل متساوية، يجب إبرازها.

أولا، ينبغي إيلاء الأولوية اليوم لتعزيز دور المرأة في صنع وتنفيذ القرارات على مستوى أرفع. ثانيا، لا يمكن للمرء، طبعا، أن يتجاهل كون المرأة تشكل الفئة الأكثر تعرضا لتبعات الأنواع المختلفة من الصراع العنيف. ثالثا، العنصر الذي يُغفل عنه عادة - أشير هنا إلى العوامل التي تحوِّل المرأة، من جهة، إلى ضحية محتملة للعنف، وبالتالي يجب حمايتها، ومن جهة أخرى، تمنعها من أداء دور كامل في الجهود لتسوية الصراعات ومنعها.

وهذه المكونات الثلاثة متداخلة ومتشابكة، ولا بد من العمل عليها بالترادف. ولا يمكننا أن نحرز تقدما في هذا المحال، إلا نتيجة عمل شامل على المسارات الثلاثة جميعها، مع جهود المحتمع الدولي برمته. وتطور حضارتنا يفرض الحاجة إلى تطوير نُهج لكل من تلك العناصر الثلاثة.

أعتقد أن الأعضاء سيوافقون على أنه، حتى فترة قصيرة جدا، كان الإنجاز الأكبر في المساواة الجنسانية هو وصول المرأة إلى التعليم والحق في التصويت. أما اليوم، فإن المساواة الجنسانية تعني المساواة المطلقة في الحقوق، وفي الفرص، وبالموازاة، في قبول ذلك التكافؤ باعتباره أمرا طبيعيا عاما

ولا يكفي مجرد التكلم عن مساواة المرأة في النظام السياسي. فمن المهم حدا إيجاد تقليد مستدام لمشاركة المرأة في اتخاذ القرارات الحكومية الهامة، على ألا تكون تلك المشاركة مجرد تجميل للصورة أو للتباهي.

في هذا الصدد، يسري أن أذكر أن دور المرأة في جمهورية بيلاروس، يحظى بأولوية هامة. وهاكم مثال على ذلك. حين سئل رئيسنا عن نوع البرلمان الذي يود أن يراه، قال "أود أن أرى برلماناً قادرا، بوجه أنثوي". والآن، فإن ثلث أعضاء البرلمان نساء، بينما تتجاوز هذه النسبة في الهيئات الحكومية البلدية ٥٤ في المائة.

وفي ما يتعلق بالعنصر الثاني، أود أن ألفت الانتباه إلى كون تطور حضارتنا مقروناً، للأسف، بتوجهين متناقضين تماما، هما: التقدم من جهة، والتدهور من جهة أخرى. وكيف يمكن للمرء، أن يقيِّم عالمًا تم فيه ترويض الطبيعة نفسها، بينما يستمر تفشي الاتجار بالنساء والفتيات، والعنف المرتكب ضدهن؟ علاوة على ذلك، أصبح العنف أحد أسلحة الحرب. وإذا تغاضى المحتمع الدولي عن هذا الأمر، فإن التدهور يمكن أن يهدم أو يصيب جميع الجالات الأحرى من حياة بلد ما وحياة شعبه.

في هذا الصدد، تقود جمهورية بيلاروس منذ سنوات مبادرة لتطوير خطة عمل شاملة للأمم المتحدة، لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وأثناء الدورة الحالية للجمعية العامة، قدم وفد بلدي مشروع قرار بشأن تحسين تنسيق الجهود ضد الاتجار بالأشخاص (A/C.3/63/L.9). وإننا نؤيد اقتراح

النساء والفتيات.

وأياً ما كان الشكل الذي يتخذه العنف، وبغض النظر عما إذا وقع أثناء الصراع المسلح أو حارجه، فمن الواجب منعه أو معاقبة مرتكبيه. وثمة مسألة هامة أخرى، يجب عدم تجاهلها في هذا الصدد، حيث نرى أنه سيكون من المفيد التدقيق، على المستوى الوطني، في أية آلية لمنح العفو لأشخاص ارتكبوا عنفاً ضد المرأة، فضلاً عن أية صكوك تشريعية أخرى لتخفيف الأحكام، لأنه من المهم جدا أن تكون العقوبة المنفَّذة متناسبة مع الحرائم المرتكَبة.

والأهم من ذلك كله، أنه يجب على المحتمع الدولي ألا يكتفى بمعالجة العواقب. فمن الأهمية البالغة القضاء على الأسباب الرئيسية، والظروف المسببة للصراع: سيطرة استخدام القوة، والاستغلال، والفقر، والأمية، والتفاوت الاجتماعي والاعتقاد بأفضلية شعب ما على أي شعب آحر.

إن جميع هذه العناصر متداحلة فيما بينها، ونحن مقتنعون بأن النهوض العالمي بمشاركة المرأة على أعلى مستوى، يما في ذلك في التنسيق وبناء السلام على الصعيد الحكومي الدولي، سيكون له، أثر إيجابي على منع انتهاك حقوق النساء والفتيات، بلا شك.

في الختام، لدي ملاحظة أحيرة. أود أن أغير كلمة واحدة في عنوان مناقشة اليوم: "المرأة هي السلام والأمن". وإنني متأكد من أن الأعضاء سيوافقونني على أن هذه الكلمة الصغيرة تعزز الوضوح كثيرا.

الرئيس (تكلم بالصينية): أعطى الكلمة الآن لمثل الفلبين.

السيد ديفيد (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): أولا، إن الفلبين تشيد بكم وهنئكم، سيدي الرئيس، ومجلس الأمن، على إجراء هذه المناقشة المفتوحة بشأن مسألة المرأة والسلام

الأمين العام بـضرورة اسـتحداث آليـة لرصـد العنـف ضـد والأمن. وتشيد الفلبين أيضا بالأمين العام على إعـداد التقرير المرجعي عن هذا الموضوع، الوارد في الوثيقة S/2008/622.

في البداية، تسترعى الفلبين الانتباه إلى الفقرة ٤ من التقرير، الواردة تحت عنوان: "أثر التراع المسلح على النساء: المواضيع الحرجة والقضايا المثيرة للقلق":

"على الرغم من النداءات المتكررة الصادرة عن محلس الأمن بشأن احترام الحقوق المتساوية للمرأة و دورها في عمليات السلام وفي بناء السلام، لا تزال ملايين النساء والأطفال يشكلون الغالبية من الإصابات في الأعمال العدائية، وهو أمر كثيرا ما يشكل انتهاكا صارحا لحقوق الإنسان والقانون الإنسان. وفي التراعات المسلحة وحالات ما بعد التراع، تتحمل المرأة العبء الأكبر من آثار تداعى الاقتصادات والبني الاجتماعية".

وتفصل الفقرتان ٦ و ٧ اللاحقتان فظائع الاغتصاب والعنف الجنسي والبدين الذي تعانيه المرأة في بعض الأجزاء من العالم. وفي الوقت الذي أحيت فيه الأمم المتحدة الـذكرى الثالثة والـستين لـدخول الميثاق حيز النفاذ، وفيما كانت الدول الأعضاء تنظر في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨ إحياء ذكرى اعتماد الجمعية العامة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فإن تلك النتائج المتعلقة بالأحوال المأساوية للمرأة في حالات الأزمات والصراع تصيبنا بالصدمة وتمزق قلوبنا وتخز ضمائرنا.

تقول الفقرة الخامسة من التقرير إن الهم الأكبر للمرأة في حالات الأزمات والصراع هو أمنها الجسدي وأمن أطفالها. وبالتالي، فإن الفلبين تقدر دور ومساهمة مجلس الأمن وهو يعمل في إطار ولايته في كفالة السلام والأمن للمرأة. وفي الوقت الحالي، حيث يتزايد استخدام العنف ضد المرأة، وبخاصة العنف الجنسي، كسلاح متعمد ومنهجي من أسلحة الحرب، من المهم حدا أن يبقى المحلس قيد نظره المسائل الخاصة بالمرأة في حالات الأزمات والصراع. وفي ذلك

الصدد، ترحب الفلبين باعتماد المحلس في حزيران/يونيه القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، الذي يقر فيه بكون العنف الجنسي مشكلة أمنية عندما يستخدم هذا النوع من العنف أو يؤذن به كتكتيك حربي.

إن تقرير الأمين العام الموسع عن جهود الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية يقدم الكثير من التشجيع والأمل. ونحن نثني على تلك الأطراف التي تسترشد بشكل أساسي بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لتجاوها مع اعتبار نوع الجنس أثناء تناولها للمسائل الصعبة والمعقدة لمختلف حالات الصراع.

إلا أن التقرير سرعان ما يقر بأنه على الرغم من تلك الجهود، لا يزال العنف القائم على أساس نوع الجنس مستمرا وبأن الجهود لمواجهة تلك المشكلة تحتاج إلى التحسين والتنسيق بفعالية.

إن الاستراتيجيات المستلهمة من القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، التي تقوم بها هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الأحرى قد زادت من تأثيرها في الميدان. ومع ذلك، نود أن نلقي الضوء على مسألة استدامة النتائج الناجحة. وفي ذلك الصدد، على الأمم المتحدة أن تقود من خلال زيادة التشديد على النقل الفعال للكفاءات والقدرات إلى السلطات الوطنية والمحلية وممثلي المجتمع المدني في الميدان. وهذا مهم للتمكين من تعزيز الملكية الوطنية للأنشطة الداعمة للمساواة بين الجنسين و تمكين المرأة.

وعلى الرغم من أنني أتحدث عن بناء القدرات، ينبغي لي أن أشدد أيضا على أن التعليم والتدريب القائم على أساس الجنس في سياق الصراع يجب أن يتضمن توعية الرجال والفتيان بدورهم الخاص في تدعيم ثقافة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وعلى الرجال، وهم الطرف المسيطر أثناء الصراعات، أن يعوا بألهم هم أنفسهم أفضل العناصر لتشجيع المساواة بين الجنسين ولتحويل ثقافة الإفلات من

العقاب فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة إلى ثقافة احترام لأساسيات حقوق الإنسان المتعلقة بالمرأة.

وبينما تطرقت إلى دور الرحال والفتيان في إنهاء العنف القائم على أساس نوع الجنس أثناء الصراع، ينبغى لى أيضا أن أشدد على أن دور المرأة كعنصر لحفظ السلام وبنائه ومنع نشوب الصراعات وتسويتها وإعادة الإعمار بعد الصراع هو لبُّ كفالة السلام للمرأة. لقد مهد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الذي يبرز دور المرأة كعنصر نشط من أجل سلامها الخاص، الطريق نحو تحول في النموذج. فالنموذج القديم كان ينظر إلى النساء والفتيات بوصفهن ضحايا فقط. أما الآن، فمن خلال القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، هناك إدراك واسع أن النساء أنفسهن هن الأساس في منع نشوب الصراعات وحلها. ومن أجل تحقيق ذلك، يجب أن يكون هناك عمل إيجابي يعزم مشاركة المرأة وقيادها في صنع القرار. وللأسف، بالرغم من مكاسبنا في محال المساواة بين الجنسين، لا يزال تمثيل المرأة ناقصا في العمليات والمؤسسات والآليات التي تعالج مع جميع أوجه الصراع وإعادة إحلال السلام. ويجب أن يتاح للمرأة الجال السياسي، إضافة إلى المعرفة والقدرات التقنية اللازمة، لكي تستطيع استخدام قدراتما الطبيعية كصانعة للسلام وحافظة له وقادرة على حل المشاكل.

وأود أيضا أن ألقي الضوء على حاجة الأمم المتحدة إلى تحسين رصدها للمسائل الجنسانية في حالات الصراع وإبلاغها عنها. فالتقارير القطرية والمواضيعية غير المتسقة التي لا تتضمن معلومات كافية عن المسائل الجنسانية أثناء الصراعات لن تساعد المجلس في نظره. ولذا ترحب الفلبين الموراعات لن تساعد المجلس في نظره. ولإبلاغ، لكي يتمكن المجلس من تقييم الحالات بشكل مجد وفعال، ولكي يقدم التوجيه اللازم. إن دعم الدول الأعضاء في ذلك المجال أمر حيوي.

وفي الختام، من الواضح أن هناك فجوة بين تطلعاتنا للمرأة المتأثرة بالصراعات والأعمال في الميدان. ويجب ألا تتسع تلك الفحوة قط. بل يجب أن تضيق من حلال التعاون المدولي الاستراتيجي وخاصة من حملال النهج الإقليمية التي تبقى التركيز على تسوية الصراعات القائمة على أساس نوع الجنس. ومن ثم، فإنه ينبغي لمحلس الأمن أن يوسع دوره إلى الحد الأقصى كوسيط للتعاون وأداة لـه. ويجب أن يستفيد من دوره البارز والفريد في المحتمع الدولي لكي يحشد المزيد من الأعمال التعاونية لدعم التجاوب مع المسائل الجنسانية لدى معالجة مختلف أبعاد الصراع. وسوف تكون تلك طريقة أخرى لإعطاء معنى حقيقي للاحتفال القادم بالذكرى الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يعلن في الفقرة الافتتاحية من ديباجته:

"يشكل الاعتراف بالكرامة المتأصلة لجميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف، أساس الحرية والعدالة والسلام في العالم".

الرئيس (تكلم بالصينية): أعطى الكلمة الآن لمثل ليختنشتاين.

السيد ويناويزر (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية): نشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة، ونشكر الذين قدموا إحاطات إعلامية هذا الصباح. إننا بوصفنا أحد الوفود التي دعمت القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بأكمله منذ اعتماده، نوافق على أن التقدم نحو تحقيق أهدافه الرئيسية كان بطيئا وغير متسق. وذلك صحيح بـشكل حاص فيما يتعلق بالعدد المنخفض من النساء اللواتي تم تعيينهن في منصب مبعوث حاص واستمرار النقص في تمثيل المرأة في عمليات السلام الرسمية وفي بعثات حفظ السلام. إن ورقتكم المفاهيمية، سيدي الرئيس، وتقرير الأمين العام، يوضحان أنه

أن تؤدي الإسهامات المقدمة خلال هذه المناقشة أحيرا، بعد ثمانية أعوام من اعتماد القرار، إلى تحسينات ملحوظة.

إن تعيين مزيد من النساء في مناصب قيادية سيكون له أثر حافز وسيمكن حقا المرأة المتأثرة بالتراعات المسلحة. كما أنه سيعزز الإدراك بأن المرأة شريكة - وذلك على النقيض من صورة الضحية أو المتلقية للمساعدة. قبل سنوات قليلة، رأس ممثلنا الدائم في نيويورك في ذلك الحين، السفير فريتش، فريقًا من السفراء المتقاربي التفكير الذين حاولوا العمل باتحاه زيادة عدد النساء في تلك المناصب. وكان الفريق يجتمع بانتظام لتبادل الآراء، واجتمع مع الأمين العام من أجل جهود الضغط المشترك. وقد تولى تلك المهمة لاحقا ممثل المملكة المتحدة، السير جيريمي غرينستوك، ولكن جهود تلك المجموعة توقفت بعد ذلك.

وبعد عدة سنوات، من المحزن أن نلاحظ أنه لم يحصل أي تقدم تقريبا. وعلى الرغم من التعبير المتكرر عن النوايا الحسنة من جميع الجهات، فإن امرأة واحدة تعمل حاليا في منصب ممثل حاص للأمين العام، وتشكل النساء ٢٨ في المائة من فئة الموظفين المدنيين ذوي الرتب العليا في إدارة عمليات حفظ السلام. ولذلك نحن ندعم اليوم تماما ونكرر النداء الموجه إلى الأمين العام من قادة الفريق العامل المعنى بالمرأة لإنشاء آلية، كمسألة ذات أولوية قصوى، لزيادة عدد النساء في مناصب من قبيل المشل الخاص والمبعوث الخاص التابع للأمم المتحدة، إضافة إلى قادة عمليات السلام.

إن البرامج الموضوعة لزيادة القدرات القيادية وقدرات صنع السلام للنساء يجب أن تتوسع. ونحن نعتقد أيضا أن إنشاء وحدة معنية بالمسائل الجنسانية داحل إدارة عمليات حفظ السلام سيساهم في تحقيق ذلك الهدف. ومجلس الأمن باعتماده البيان الرئاسي رقم ٣٦ لهذه السنة. يجب علينا تعزيز جهودنا بشكل كبير في ذلك الصدد. ونأمل لفت الانتباه إلى أن للمرأة دورا مهما تقوم به في الوساطة وحل التراعات. وبوجه خاص، يمكن أن يكون دور المرأة،

على المستوى القاعدي، أهم بكثير من دور الرجل. ومن ثم، يجب أن يُضفي المجلس الطابع المؤسسي على المشاركة المتساوية والموضوعية للمرأة في جميع مستويات عمليات السلام، وأن ينشئ آليات لرصد مشاركتها على قدم المساواة على نحو منهجي.

وثمة صلة واضحة بين الزيادة في مشاركة المرأة في بعثات حفظ السلام والانخفاض المحتمل في مستوى العنف الجنسي في الصراعات وفي حالات ما بعد الصراع. وحيث أن الفتيات والنساء في المناطق المتضررة غالبا ما يربطن بين الأفراد النظاميين والعنف الجنسي، فإن مشاركة أعداد أكبر من النساء في قوات حفظ السلام والشرطة سيعزز بشكل كبير حصول الضحايا على الخدمات الاجتماعية والنفسية، يما في ذلك حدمات الدعم النفسي للمصابين بالروع وتبادل المعلومات عن حالات التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي والاغتصاب.

والأهم من ذلك بالطبع، أن من يُفترض ألهم يوفرون الحماية، يجب ألا يكونوا هم أنفسهم الذين يرتكبون تلك الأفعال تحت أية ظروف، وجميع أعمال العنف الجنسي التي يرتكبها أفراد حفظ السلام، بما في ذلك الاستغلال الجنسي وبغاء الأطفال، أمور غير مقبولة. إلها لا تقوض مصداقية وفعالية أي عملية سلام بشدة فحسب، بل تقضي أيضا على مصداقية وفعالية المنظمة برمتها. ومن ثم، فإن سياسة عدم التجاوز على الإطلاق هي السياسة الوحيدة المقبولة في هذا الصدد.

ويجب أن يتمثل الهدف النهائي في أن يكون موقف وسلوك حفظة السلام تجاه المرأة نموذجا للمجتمعات المحلية. وعلاوة على ذلك، يجب أن توفر ولايات بعثات حفظ السلام إرشادات واضحة، وبخاصة للقادة، عن كيفية حماية

المدنيين، ولا سيما الفتيات والنساء، من العنف الجنسي. ويجب أن تشتمل البرامج التدريبية الخاصة بفترة ما قبل نشر البعثات وأثناء نشرها، إلى أفراد الشرطة والأمن والعاملين في المحال الإنساني على التعليمات اللازمة بشأن كيفية التثبّت من وقوع حوادث العنف الجنسي والتصرف حيالها.

والعنف الجنسي من أهم حوانب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وفي حين كان العنف الجنسي دائما جزءا من الصراعات المسلحة، فإن استخدامه المنهجي والمستهدف في حالات عديدة اليوم ليس مجرد ناتج فرعي للأعمال القتالية، أو حتى مجرد جريمة حرب كما أقر بذلك في نظام روما الأساسي. إنه غالبا وسيلة من وسائل الحرب تحدف إلى تدمير النسيج الاجتماعي للمجتمعات من أجل تحقيق أهداف سياسية وعسكرية. وإزاء هذه الخلفية، شاركنا في تقديم القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بشأن حماية المدنيين من جميع أشكال العنف الجنسي.

كما نرحب بالبيان الرئاسي الذي اعتمد في الا تموز/يوليه ٢٠٠٨ (ST/PRST/2008/28) بشأن الأطفال والصراع المسلح، الذي يشير إلى القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، ونكرر دعوتنا إلى فرض جزاءات مستهدفة ضد مرتكبي أعمال العنف الجنسي.

الرئيس (تكلم بالصينية): ما زال هناك عدد من المتكلمين مدرجة أسماؤهم في قائمتي لهذه الجلسة. ونظرا لتأخر الوقت أعتزم، بموافقة أعضاء المجلس، تعليق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠. وأود أن أذكّر المشاركين بأن يقصروا كلماتهم على خمس دقائق قدر الإمكان.

علقت الجلسة الساعة ٥٠/٣٠.